

المرفق الثالث عشر

التوصيات والميزانية البرنامجية لعام ١٩٩٦



المرفق الثالث عشر

اولاً - التوصيات

توافق الاطراف المتعاقدة على التوصيات التالية :

الف - تنفيذ اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر المتوسط

١١' تنسيق البرنامج

- ١ - عقد اجتماعاً ملخصاً لطرف المتعاقد لاستعراض التقدم المحرز في خطة العمل ، ولتقديم المشورة للامانة بشأن المسائل التي اثيرت منذ اجتماع الاطراف المتعاقدة وليرقر تعديل البرنامج / الميزانية .
- ٢ - عقد اجتماع لجهات الاتصال الوطنية لخطة عمل البحر المتوسط للنظر في التقدم المحرز في خطة العمل واعداد ميزانية برامجية لعام ١٩٩٧ .
- ٣ - عقد اجتماع غير عادي في عام ١٩٩٦ للاطراف المتعاقد بهدف استعراض الميزانية البرنامجية لعام ١٩٩٧ والموافقة عليها .
- ٤ - دعوة الامانة لواصلة ودعم التعاون والتنسيق مع المؤسسات الدولية المالية والانسانية من اجل مشاركتها في انشطة خطة عمل البحر المتوسط ، ولاسيما في انشطة التنمية المستدامة .
- ٥ - دعوة وحدة التنسيق لدراسة امكانيات وتقديم مقترنات بشأن الاستخدام الممكن للأدوات الاقتصادية في البحر المتوسط ، في اطار خطة عمل البحر المتوسط ، لحماية البيئة البحرية والساحلية وصيانتها .
- ٦ - دعوة وحدة التنسيق لتقديم المساعدة للأطراف المتعاقدة التي تطلب اعداد برامج لمنع التلوث وخفضه وكذلك لحفظ الطبيعة وادارة المناطق البحرية والساحلية والتنمية المستدامة للبيئة البحرية والساحلية في البحر المتوسط من اجل حشد التمويل الاجنبي .

- ٧ - دعم مقترنات المشروعات التالية المقدمة من المنظمات / البرامج الدولية لتمويل من مرفق البيئة العالمية :
- تقديم المساعدة للبلدان النامية للمشاركة بالكامل في النظام العالمي لمراقبة البحار (ثانياً/١٢) :
 - الآثار الاقتصادية والاجتماعية للتغير العالمي على الأنظمة الساحلية (ثانياً/١٢) :
 - التلوث الكيميائي للبحار : تحسين الحصول على البيانات وضمان النوعية في علاقتها بالتلوث الكيميائي للبحار (ثانياً/١٥) :
 - تقديم المساعدة لوضع بيانات التنوع البيولوجي وإدارتها (ثالثاً/١٣) :
 - دراسة تجريبية لنظام ايكولوجي بحري كبير (ثالثاً/١٥) .
- ٨ - دعم مقترنات الامانة التالية لتمويل من مرفق البيئة العالمية :
- تقييم التنوع البيولوجي في المنطقة الساحلية للبحر المتوسط (جزء من المشروع الجارى لمرفق البيئة العالمية بشأن التقييم العالمي للتنوع البيولوجي) :
 - ادارة نظام ايكولوجي بحري في البحر المتوسط :
 - الادارة المتكاملة للمناطق الساحلية في منطقة البحر المتوسط :
 - تقديم المساعدة للبلدان في تنفيذ تدابير لكافحة التلوث من مصادر بحرية.
- ٩ - دعوة الامانة لمواصلة دعم التعاون والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية .
- ١٠ - الموافقة على المقترن الوارد في النص المنقح للوثيقة المتعلقة بتعاون خطة عمل البحر المتوسط مع المنظمات غير الحكومية .

١١ - يطلب من الامانة متابعة تطور مشكلة Caulerpa في البحر المتوسط وكذلك التطورات المتعلقة بالمعرفة العلمية وخطر الأطراف المتعاقدة بناء على ذلك .

١٢ - التوصية إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتمديد الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط حتى ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧ .

٣- إطار العمل القانوني

١ - دعوة الأطراف المتعاقدة التي لم تفعل ذلك ان توقيع/تصدق على بروتوكول حماية البحر المتوسط من التلوث الناتج عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربيته التحتية (بروتوكول عرض البحر) .

٢ - دعوة الأطراف المتعاقدة ، التي لم تفعل ذلك حتى الآن ، للتصديق على اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطيرة والتخلص منها عبر الحدود (١٩٨٩) والاتفاقية المعنية بالتنوع البيولوجي ، (١٩٩٢) ، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ (١٩٩٢) ، واتفاقية أراضي المستنقعات ذات الأهمية الدولية باعتبارها موئلاً للطيور المائية (رامسار ، ١٩٧١) واتفاقية مكافحة التصحر (باريس ، ١٩٩٤) .

٣ - دعوة الأطراف المتعاقدة لاستعراض مواقف بلدانها بالنسبة للاتفاقيات والبروتوكولات والاتفاقيات الدولية الأخرى وضمان ، إذا كان ممكناً، التوقيع المبكر على هذه الصكوك التي قد يكون لها تأثير إيجابي على حوض البحر المتوسط .

٤ - يطلب من الامانة تقديم المساعدة لطرفين متعاقدين ، يتم اختيارهما في بداية عام ١٩٩٦ ، في تجميع تشريعاتهما البيئية المتعلقة بخطة عمل البحر المتوسط .

٥ - الموافقة على " اختصاصات " مكتب الأطراف المتعاقدة كما ورد في التذييل الثاني بهذا المرفق .

٦ - دعوة الامانة لعقد اجتماع لخبراء قانونيين وتقنيين لاستعراض مشروع اجراءات ملائمة لتحديد المسئولية والتعويض عن الاضرار الناجمة عن تلوث البيئة البحرية .

- ٧ - عقد اجتماع لخبراء قانونيين وتقنيين لدراسة تعديلات على بروتوكول حماية البحر المتوسط من التلوث من مصادر بحرية يعقبه مؤتمر مفوضين .
- ٨ - عقد اجتماع لخبراء قانونيين وتقنيين لدراسة بروتوكول نقل النفايات الخطرة عبر الحدود يعقبه مؤتمر مفوضين .

٣' تبني اتفاقية برشلونة والبروتوكولات المتصلة بها وخطة عمل البحر المتوسط

- ١ - توصية مؤتمر المفوضين بالموافقة على التعديلات على اتفاقية برشلونة وبروتوكول الالقاء والبروتوكول الجديد للمناطق الممتعة بحماية خاصة .
- ٢ - توصية مؤتمر المفوضين بالموافقة على "قرار برشلونة بشأن البيئة والتنمية المستدامة في حوض البحر المتوسط" .
- ٣ - توصية مؤتمر المفوضين باعتماد "خطة عمل لحماية البيئة البحرية والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية في البحر المتوسط (المراحل الثانية لخطة عمل البحر المتوسط) .
- ٤ - توصية مؤتمر المفوضين باعتماد "مجالات الاولوية لأنشطة البيئة والتنمية في حوض البحر المتوسط (١٩٩٦-٢٠٠٥)" .

٤' التنمية المستدامة

(أ) جدول اعمال القرن ٢١ المتعلق بالبحر المتوسط

- ١ - الموافقة على انشاء لجنة البحر المتوسط المعنية بالتنمية المستدامة في اطار خطة عمل البحر المتوسط ، ويطلب من الامانة اعداد اختصاصاتها وعرضها على اجتماع الأطراف المتعاقدة لاعتمادها ، وعقد أول اجتماع للجنة في الربع الأول من عام ١٩٩٦ واعداد برنامجها والنظر في المسائل التنظيمية .

٢ - الاخطة علمأً بالوثيقة "جدول اعمال القرن ٢١ـ المتعلق بالبحر المتوسط" التي اوصى بها مؤتمر تونس المعنى بالتنمية المستدامة ويطلب من الاطراف المتعاقدة والامانة استخدامها كأداه مرجعية .

٣ - دعوة امانة خطة عمل البحر المتوسط إلى اعداد تقرير يقدم بصورة منتظمة للمجتمعات العادلة للاطراف المتعاقدة بشأن "التنمية المستدامة في البحر المتوسط : الحالة و الرصد ومؤشرات التقييم " .

(ب) برنامج ادارة المناطق الساحلية

١ - مواصلة العمل بشأن المشروعات الخمسة التي وافق عليها الاجتماعان العاديان السادس والسابع للاطراف المتعاقدة (البانيا ، الجزائر ، مصر/فوكا - مطروح ، تونس/صفاقس ، المغرب) .

٢ - البدء فورا في اعداد المشروعات الثلاثة الاخري التابعة لبرنامج ادارة المناطق الساحلية التي وافق عليها الاجتماع العادي الثامن للاطراف المتعاقدة (اسرائيل ، مالطة ، لبنان) .

٣ - دعوة السلطات الوطنية المعنية والبرامج الثنائية ومتعددة الاطراف ذات العلاقة لدعم مشروعات برنامج ادارة المناطق الساحلية الواردة اعلاه كبيان عمل لمجالات التنمية المستدامة ولحماية بيئة البحر المتوسط .

٤ - تنظيم اجتماعات مشاورات تتعلق بمشروعات برنامج ادارة المناطق الساحلية الواردة اعلاه .

٥ - تقييم نتائج انشطة برنامج ادارة المناطق الساحلية .

٦ - دراسة مبادئ توجيهية لتطوير الادارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية .
والانتهاء منها ونشرها على نطاق واسع .

٧ - تركيز الانشطة ، في اطار ادارة المناطق الساحلية ، على أساس الاولوية مثل الادوات الاقتصادية .

٥' الاعلام والتدريب

- ١ - تكثيف دعم برنامج خطة عمل البحر المتوسط للتدريب والاعلام والوعي الجماهيري .
- ٢ - تشجيع حملات البحر المتوسط الاعلامية والارتقاء بالوعي الجماهيري مثل اسبوع بيئة البحر المتوسط .
- ٣ - عرض النتائج العلمية بشكل يناسب الجمهور العام .
باء - تنفيذ بروتوكول المصادر البرية وبروتوكول الالقاء

٦' انشطة بروتوكولي المصادر البرية والالقاء

١ - تنفيذ بروتوكول المصادر البرية

- يطلب من الامانة بذل كل جهد لتابعة تنفيذ الاطراف المتعاقدة لتدابير مكافحة التلوث المعتمدة ;
- توفير المساعدة للاطراف المتعاقدة لتنفيذ تدابير المكافحة المعتمدة ;
- حث الاطراف المتعاقدة التي لم تستكمل استبيانات عمليات مسح المصادر البرية للتلوث ان تفعل ذلك بحلول شهر ايلول/سبتمبر ١٩٩٥ .
- متابعة نتائج الاجتماع الذي سيعقد في سراکوزا في الفترة ٦-٤ أيار/مايو ١٩٩٥ لتنقيح بروتوكول المصادر البرية وبذل كل جهد ، بما في ذلك تنظيم ، اذا كان ضروريا ، اجتماع فريق عامل اضافي للسماح باعتماد البروتوكول المعدل في النصف الأول من عام ١٩٩٦ .

٢ - تنفيذ بروتوكول الالقاء

- حث الاطراف المتعاقدة على بذل كل جهد لارسال تقارير سنوية عن الالقاء على اساس منتظم الى وحدة البحر المتوسط ;

- عقد اجتماع في عام ١٩٩٦ للخبراء المعينين من الحكومات بشأن اعداد مبادئ توجيهية لالقاء حماة المجرى وانقاض الحفر .

جيم - رصد التلوث البحري في البحر المتوسط

٧' انشطة الرصد والبحوث (مدبول)

(أ) الرصد

١ - مواصلة بذل كل الجهود نحو تحقيق التغطية الجغرافية التامة لانشطة الرصد من خلال اعداد وتنفيذ برامج الرصد الوطنية لمدبول وتوفير بيانات التلوث ذات الصلة .

٢ - تمديد المرحلة الثانية لمدبول حتى نهاية عام ١٩٩٦ للتمكن منمواصلة الميسرة للأنشطة حتى بدء المرحلة الثالثة لمدبول .

(ب) البحوث

٣ - الموافقة على تخصيص حتى ٥٪ من الميزانية للبحوث بشأن التخثر وتكاثر العوالق في عام ١٩٩٦ .

DAL - تنفيذ البروتوكول المتعلق بالتعاون في مكافحة تلوث البحر المتوسط بالنفط والمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ .

٨' منع التلوث من السفن ومكافحته

الاستعداد والاستجابة والتعاون في حالات التلوث البحري العارض

١ - الموافقة على التوصيات المتعلقة بالقرارات والاعمال الواجب اتخاذها في الموانئ وعلى الصعيدين الوطني والاقليمي للاستعداد والاستجابة للحوادث

البحرية التي تشمل مواد خطرة في مناطق موانئ البحر المتوسط ومداخلها كما اعدتها حلقة العمل بشأن الاستعداد والاستجابة للحوادث البحرية التي تشمل مواد خطرة في مناطق الموانئ ومداخلها ، التي نظمها المركز الاقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري بالاشتراك مع مركز الانشطة البرنامجية للصناعة والبيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في برشلونة في الفترة ١٩ - ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٤ (REMPEC/WG.9/5) والتي اقترحتها اجتماع جهات الاتصال للمركز الاقليمي في مالطة في الفترة ٨-٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤ (REMPEC/WG.10/17) . وترد التوصيات في التذييل الثالث بهذا المرفق .

- ٢ - الموافقة على مشروع المبادئ التوجيهية التالية المتعلقة بالاستعداد للتلوث البحري والاستجابة له والمساعدة المتبادلة الذي اعدة اجتماع جهات الاتصال للمركز الاقليمي في مالطة في الفترة ٤ - ٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤ (REMPEC/WG.16/17) والوارد في التذييل الرابع بهذا المرفق .

١١) مبادئ توجيهية تتعلق بتبادل ضباط الاتصال بين الأطراف المتعاقدة في حالة الاستجابة لعمليات تشمل دول عديدة :

١٢) مبادئ توجيهية تتعلق بالترتيبات التي قد تتخذ من أجل ضمان الاتصال ، في حالة وقوع حادث ، بين السلطات الحكومية والأطراف المهمة الأخرى .

هاء - الادارة السليمة بيئياً للمناطق الساحلية في البحر المتوسط

١٣) الادارة السليمة بيئياً للمناطق الساحلية في البحر المتوسط

(أ) الرقابة والتحليل المنظم والمنظورى للبيئة والتنمية في البحر المتوسط (مركز الانشطة الاقليمية للخطة الزرقاء)

- ١ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية للخطة الزرقاء ، تمشياً مع جدول اعمال القرن ٢١ بمواصلة وتحسين التحليل المنظم والمنظورى للتفاعل بين البيئة والتنمية في البحر المتوسط ولاسيما في المناطق الساحلية كمساهمة في عملية اتخاذ القرارات من أجل التنمية المستدامة .

- ٢ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية للخطة الزرقاء بتعزيز تنفيذ وتنمية وظيفة "مرصد بيئه وتنمية البحر المتوسط" بالتعاون الوثيق مع وحدة البحر المتوسط ومراكمز الانشطة الاقليمية ومع بلدان البحر المتوسط والمنظمات الاقليمية والدولية (الاتحاد الأوروبي / الوكالة البيئية الأوروبية ، قاعدة البيانات العالمية عن المعلومات بشأن الموارد/برنامج الأمم المتحدة للبيئة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، منظمة الأغذية والزراعة ، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، مركز البيئة والتنمية للمنطقة العربية وأوروبا ، مرصد منطقة السهل والصحراء...).
- ٣ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية للخطة الزرقاء لمساعدة وتنسيق وضع وظائف مرصد وطني/ محلى من خلال الدعم التقنى وتبادل الخبرات والتعاون من أجل تشجيع شبكة البحر المتوسط .
- ٤ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية للخطة الزرقاء لتحديد ودراسة المتغيرات والاحصائيات المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة في البحر المتوسط ووضع نظام معلومات عن البيئة والتنمية في البحر المتوسط .
- ٥ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية للخطة الزرقاء لتحديد ووضع مؤشرات لرصد وتقييم انشطة التنمية المستدامة وعرض النتائج على اجتماع الخبراء وجهات الاتصال .
- ٦ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية للخطة الزرقاء لواصلة اعداد ووضع "كراسات" دراسات قطاعية تشدد على المسائل الاقتصادية .
- ٧ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية للخطة الزرقاء لواصلة بناء القدرات في البحر المتوسط من خلال تنظيم اجتماعات خبراء وحلقات عمل بشأن المنهجيات والأدوات المنتظمة والمنظورة ومؤشرات ومراسيد للبيئة والتنمية المستدامة .
- ٨ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية للخطة الزرقاء ليتيح لتخذى القرارات المواد الوثائقية وعمليات المسح المتعلقة بالعاملين ومصادر المعلومات والبحوث بشأن عناصر البيئة والتنمية المستدامة والقطاعات وتفاعلاتها وضمان المعلومات ونشر على نطاق واسع لدراسات ومنشورات الخطة الزرقاء .

- ٩ - دعوة مركز النشطة الإقليمية للخطة الزرقاء لوضع اتفاقات تعاونية مع المؤسسات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية من أجل الدعم التقني أو المالي أو البشري لأنشطة محددة .

(ب) الخطيط الساحلي وادارته (مركز النشطة الإقليمية لبرنامج الاعمال ذات الأولوية)

- ١ - دعوة مركز النشطة الإقليمية لبرنامج الاعمال ذات الأولوية لتركيز النشطة على تحقيق التنمية المستدامة في المناطق الساحلية في بلدان البحر المتوسط من خلال وضع منهجية مناسبة للادارة المتكاملة للمناطق الساحلية والبحرية .

- ٢ - دعوة مركز النشطة الإقليمية لبرنامج الاعمال ذات الأولوية لمساعدة السلطات والمؤسسات الوطنية لبلدان البحر المتوسط في زيادة فعالية ادارة الموارد الساحلية من خلال استخدام عملية الادارة المتكاملة للمناطق الساحلية والبحرية، مع الاشارة الخاصة الى عنصر التخطيط والتنفيذ .

- ٣ - دعوة مركز النشطة الإقليمية لبرنامج الاعمال ذات الأولوية لوضع ونشر المنهجيات المناسبة ونقل أكثر التجارب نجاحا إلى بلدان البحر المتوسط ، في نطاق الاعمال ذات الأولوية الأخرى ، ولاسيما تقييم الأثر البيئي ونظام المعلومات الجغرافية وتقييم قدرة الحمل للسياحة والأدوات الاقتصادية للتنمية المستدامة .

- ٤ - دعوة مركز النشطة الإقليمية لبرنامج الاعمال ذات الأولوية لمواصلة انشطته في بناء ودعم القدرات المؤسسية الوطنية والمحليه للادارة المتكاملة للمناطق الساحلية والبحرية ووضع المسؤولية على تنظيم الدورات التدريبية الوطنية والدورات الإقليمية (تدريب المدربين) للتصدى للموضوعات ذات الأهمية الخاصة.

- ٥ - دعوة مركز النشطة الإقليمية لبرنامج الاعمال ذات الأولوية لمواصلة المساهمة في تنفيذ برنامج ادارة المناطق الساحلية لخطة عمل البحر المتوسط من خلال اعداد خطط وبرامج قطاعية ومن خلال اعداد خطط متكاملة شاملة لادارة المناطق الساحلية على المستوى المحلي .

- ٦ - مساعدة مركز النشطة الإقليمية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية على تحسين اتصالاته وتوفير المعلومات الكاملة عن انشطته لجهات الاتصال الوطنية والمؤسسات المهمة والخبراء في بلدان المنطقة والعاملين المحليين في المناطق التي يجري فيها تنفيذ برامج إدارة المناطق الساحلية .
- ٧ - دعوة مركز النشطة الإقليمية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية إلى وضع قاعدة بيانات للادارة المتكاملة للمناطق الساحلية في منطق البحر المتوسط .
- ٨ - يطلب من الدول دعم مركز النشطة الإقليمية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية من خلال اتاحة الموظفين المتخصصين لمركز .
- (ج) استشعار البيئة عن بعد (مركز النشطة الإقليمية لاستشعار البيئة عن بعد)
- ١ - دعوة مركز النشطة الإقليمية لاستشعار البيئة عن بعد لتوجيه انشطته نحو تطوير وتشجيع الرقابة الطبيعية ودراسة الديناميكية البيئية للمناطق البحرية والسائلية في حوض البحر المتوسط ، ومن ثم يساهم في دعم اتخاذ القرارات وتعزيز الادارة المستدامة للموارد .
- ٢ - دعوة مركز النشطة الإقليمية لاستشعار البيئة عن بعد لتعزيز التعاون مع جهات الاتصال ووحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط ومرتكز النشطة الإقليمية والعناصر الأخرى لخطة عمل البحر المتوسط لتنفيذ البرامج الموفق عليها عن طريق تدخلات ومشروعات - يدعمها استخدام الاستشعار عن بعد - تتناول رقابة ودراسة البيئة والمناطق المحمية وظواهر التلوث والمعلومات المفيدة لتقدير الأثر البيئي .
- ٣ - دعوة مركز النشطة الإقليمية لاستشعار البيئة عن بعد للسعى من أجل وضع مشروع يتعلق بمراقبة وتصنيف الغطاء النباتي ومناطق الجفاف في جميع أنحاء منطقة البحر المتوسط من خلال استخدام الاستشعار عن بعد ومن أجل إيجاد الصلة بين التغيرات البيئية والغطاء النباتي .
- ٤ - دعوة مركز النشطة الإقليمية لاستشعار البيئة عن بعد لدعم الأعمال الهدافة إلى استخدام ، كلما كان ملائما ، الاستشعار عن بعد في تنفيذ برنامج إدارة المناطق الساحلية الحالى وفي المستقبل .

- ٥ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية لاستشعار البيئة عن بعد لوضع نظام للمراقبة ودراسة المؤشرات البيئية المهمة التي يمكن رصدها بواسطة الاستشعار عن بعد ذات الأهمية المشتركة لبلدان البحر المتوسط الساحلية التي قد تساهم في تنفيذ مرصد البحر المتوسط .
- ٦ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية لاستشعار البيئة عن بعد لنشر وتبادل المعلومات مع بلدان البحر المتوسط والمراکز التشغيلية عن المشروعات الجارية أو المنفذة القائمة على اساس الاستشعار عن بعد وكذلك توجيه الجهود نحو اقامة ارشيف بيانات عن المعلومات البيئية المستشعرة عن بعد .
- ٧ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية لاستشعار البيئة عن بعد لتحسين المساعدة التقنية وأنشطة التدريب التي تتناول بلدان البحر المتوسط ، وكذلك حلقات التدars عن تقنيات الاستشعار عن بعد وامكاناتها وتطبيقاتها .
- ٨ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية لاستشعار البيئة عن بعد لوضع برامج كمبيوتر مناسبة للتمكن من استخدام البيانات والوثائق وتقنيات الاستشعار عن بعد لرصد تطور الانظمة الايكولوجية الطبيعية والظواهر الرئيسية مثل التصحر والتغيرات في غطاء الغابات (النباتات الخشبية والعشبية) وما إلى ذلك .
- ٩ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية لاستشعار البيئة عن بعد ليكرس بعض اعماله لمراقبة التغيرات في عدد من المناطق ذات الخواص (في بلدان الجنوب التي تطلب ذلك) :
- مركز حضري كبير وضواحيه .
 - منطقة ساحلية تعانى من ضغوط أنشطة كثيرة .
 - موقع ايكولوجي هش .
 - منطقة تعرضت للتتصحر .
- والعمل فيها تحت رعاية السلطات الوطنية .

وأو - تنفيذ البروتوكول بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة وبرنامج الواقع التاريخية .

١٠' حماية التراث المشترك للبحر المتوسط

(١) المناطق المتمتعة بحماية خاصة (مركز الانشطة الاقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة)

١ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة إلى مساعدة الدول على وضع قوائم بالعناصر التي تشكل التراث الطبيعي البحري والساحلي للبحر المتوسط كخطوة أولى لوضع استراتيجية وطنية لصيانة التنوع البيولوجي .

٢ - الاطلاط علما بتقرير اجتماع الخبراء بشأن تقييم تنفيذ خطة العمل لادارة فقمة البحر المتوسط (الرباط ، ٩-٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤) ودعوة الأطراف المتعاقدة و مركز الانشطة الاقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة للعمل في تنفيذ توصيات الاجتماع الوارد اعلاه ، ولاسيما الذي يتعلق بانشاء مناطق محمية في مواقع محددة على أنها ذات اولوية عليا .

٣ - دعوة الأطراف المتعاقدة لتكثيف جهودها لتنفيذ خطة العمل لصيانة الحيوانات البحرية الثديية في البحر المتوسط وعلى مركز الانشطة الاقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة مواصلة انشطة في اتجاه تبادل الخبرات المعنية بتنفيذ خطة العمل هذه ، ولاسيما من خلال حملات التقييم في شرقى وجنوبى اجزاء البحر المتوسط .

٤ - دعوة الأطراف المتعاقدة لمواصلة ودعم جهودها لتنفيذ خطة العمل لصيانة السلاحف البحرية . وينبغي أن يواصل مركز الانشطة الاقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة المساعدة والتعاون مع الأطراف والمنظمات الأخرى المعنية.

٥ - وإذ تحيط علما بالنص الجديد لقائمة المناطق البحرية والساحلية المحمية في منطقة البحر المتوسط (الجزء ١ : الواقع ذات الأهمية البيولوجية والبيئية) ، دعوة الأطراف المتعاقدة لايلاء اهمية خاصة لتعزيز ادارة المناطق المحمية المنشأة .

وكذلك دعوة مركز الانشطة الاقليمية للمناطق الممتعة بحماية خاصة إلى دراسة امكانيات ، مع البلدان التي اعربت عن الحاجة لذلك ، تحسين ادارة مناطقها الحمية .

٦ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية للمناطق الممتعة بحماية خاصة إلىمواصلة انشطته في تعزيز القدرات الوطنية ولاسيما في ادارة المناطق الممتعة بحماية خاصة وتنفيذ خطط العمل .

٧ - دعوة الأطراف المتعاقدة ، التي توجد في مناطقها الساحلية خطط للادارة ، أن تأخذ اهداف صيانة التراث الطبيعي والمناظر الطبيعية في البحر المتوسط في عين الاعتبار ، وأن يطلب من مركز الانشطة الاقليمية للمناطق الممتعة بحماية خاصة تزويدها بالمساعدة الضرورية في حدود مواردها والتعاون مع مراكز الانشطة الاقليمية .

٨ - دعوة مركز الانشطة الاقليمية للمناطق الممتعة بحماية خاصة باتخاذ الخطوات التي تمكنه من الاضطلاع بالمهام الجديدة المتعلقة بصيانة التنوع البيولوجي المحدد له في السياق الذي ستعرض بناء عليه على الأطراف المتعاقدة في برشلونة في حزيران/يونيه ١٩٩٥ . وينبغي على المركز أن يدعم دوره لضمان تناسق أكبر في دعمه للبلدان .

الموقع الساحلية التاريخية ذات الاهتمام المشترك في البحر المتوسط

دعوة أمانة برنامج "١٠٠ موقع تاريخي"

١ - أن تحدد على نحو أفضل ، بحلول اذار/مارس ١٩٩٦ ، هيكلها المؤسسى لتتكامل أكثر مع اطار خطة عمل البحر المتوسط ، ودعم صلاتها مع جهات الاتصال الوطنية والتعاون مع الحكومات والمؤسسات الحكومية الدولية وغير الحكومية .

٢ - مواصلة تحديد انشطتها وتقييماتها لحماية وصيانة الواقع الوارد في قائمة ١٠٠ موقع تاريخي في ثلاثة بلدان جديدة بما في ذلك سوريا ولبنان .

٣ - مساعدة البلدان ، التي تطلب ذلك ، في جهودها المبذولة لحماية وصيانة خمسة مواقع تاريخية على الأقل من خلال اعداد ملفات قانونية وادارية ومالية .

- ٤ - عقد حلقة عمل بشأن انشاء موقع محمية ، مع دراسات حالة (١٥-١٨ مشاركا).
- ٥ - مساعدة البلدان ، التي تطلب ذلك ، في تقييم المخاطر الرئيسية لوقعين تاريخيين مهددين جديدين واعداد تدابير وقائية.
- ٦ - تنظيم حلقة عمل دون اقليمية في منطقة الادرياتيكي بشأن ادوات ووسائل ادارة الموقع التاريخية (١٥-١٨ مشاركا).
- ٧ - المساهمة في تعزيز تبادل الصلات بين متخذى القرارات لـ ١٠٠ موقع تاريخي ، ولاسيما من خلال الاعتماد على السلطات المحلية والاقليمية في اتصالها بوحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط والراكز الأخرى وخاصة مركز الانشطة الاقليمية للمناطق الممتدة بحماية خاصة ومركز الانشطة الاقليمية لبرنامج الاعمال ذات الاولوية .

ثانيا - الميزانية البرنامجية لعام ١٩٩٦

توافق الأطراف المتعاقدة على الميزانية البرنامجية التالية

موجز تفصيلي

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	العنصر
ألف - تنفيذ اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر المتوسط	
١٧٢	١١' تنسيق البرنامج
٤٤	١٢' الاطار القانوني
٧٤	١٣' التنمية المستدامة (أ) جدول أعمال القرن ٢١ المتعلق بالبحر المتوسط
٥٠٠	(ب) برنامج ادارة المناطق الساحلية
١٣٠	١٤' الاعلام والتدريب
باء - تنفيذ بروتوكولي المصادر البرية والالقاء	
٢٣٥	١٥' تنفيذ بروتوكولي المصادر البرية والالقاء
جيم - رصد التلوث البحري في البحر المتوسط	
٦١٥	١٦' أنشطة الرصد والبحوث (مندوب)
٥٠	- نظير برنامج الأمم المتحدة للبيئة
تكاليف الموظفين وتكاليف التشغيل التي تغطي الانشطة من '١' إلى '٦'	
٩١١	- وحدة التنسيق ، اثينا
٤٠٠	- النفقات التي تغطيها المساهمة النظيرة اليونانية لبرنامج خطة عمل البحر المتوسط
٥١٣	- الوكالات المعاونة مع مديبول

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	العنصر
	دال - تنفيذ بروتوكول حالات الطوارئ
١٧٩	٧' منع التلوث من السفن ومكافحته (المركز الاقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري في البحر المتوسط)
٥٥٠	تكاليف الموظفين وتكاليف التشغيل: المركز الاقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري في البحر المتوسط هاء - الادارة السليمة بيئياً للمناطق الساحلية في البحر المتوسط
٨٥	٨' الادارة السليمة بيئياً للمناطق الساحلية في البحر المتوسط (أ) الرقابة والتحليل المنتظم والمنظوري للبيئة والتنمية في البحر المتوسط (الخطة الزرقاء - مركز الانشطة الاقليمية للخطة الزرقاء)
١٠٥	- وظائف مرصد بيئية وتنمية البحر المتوسط
٢٣٠	(ب) تخطيط المناطق الساحلية وادارتها (مركز الانشطة الاقليمية لبرنامج الاعمال ذات الاولوية)
-	(ج) استشعار البيئة عن بعد (مركز الانشطة الاقليمية لاستشعار البيئة عن بعد)
٤٢٠	تكاليف الموظفين وتكاليف التشغيل: مركز الانشطة الاقليمية للخطة الزرقاء
٣٠٦	تكاليف الموظفين وتكاليف التشغيل : برنامج الاعمال ذات الاولوية (مركز الانشطة الاقليمية لبرنامج الاعمال ذات الاولوية)
	واو - تنفيذ بروتوكول المناطق الممتعة بحماية خاصة والواقع التاريخية
١٩٥	٩' حماية التراث المشترك في البحر المتوسط (أ) المناطق الممتعة بحماية خاصة (مركز الانشطة الاقليمية للمناطق الممتعة بحماية خاصة)

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	العنصر
٦٠	(ب) صيانة الواقع التاريخية الساحلية ذات الاهتمام المشترك
٢٥٠	في البحر المتوسط (١٠٠ موقع تاريخي) تكاليف الموظفين وتكاليف التشغيل: مركز الانشطة الاقتصادية للمناطق الممتدة بحماية خاصة
٧٢٥	زاي - تكاليف دعم البرنامج *
٦٧٤٩	المجموع الكلي

* تنطبق تكاليف دعم البرنامج التي تبلغ نسبتها ١٣ في المائة على نفقات الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط التي تبلغ ٥٧٤٥ دولار لعام ١٩٩٦ ...

ألف - تنفيذ اتفاقية برشلونة و خطة عمل البحر المتوسط

١١ تنسیق البرنامج

الهدف

إعداد برنامج العمل والميزانية لخطة عمل البحر المتوسط لاستعراضها اجتماعات المكتب واللجان الفرعية ولاستعراضها وتوافق عليها المجتمعات العادلة للأطراف . المتعاقدة وتنسيق أنشطة خطة عمل البحر المتوسط مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المشاركة ومراكز الأنشطة الإقليمية وإدارة الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط .

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	العنصر
٤٠	- اجتماعات المكتب (اثنان في السنة لاستعراض التقدم المحرز في خطة العمل ، وتقديم المشورة إلى الأمانة بشأن المسائل المثارة منذ اجتماع الأطراف المتعاقدة واقتراح تعديلات على البرنامج/الميزانية
١٠٢	- اجتماع جهات الاتصال الوطنية لخطة عمل البحر المتوسط للنظر في التقدم المحرز في خطة العمل واعداد الميزانية البرنامجية
*	- اجتماعي غير عادي للأطراف المتعاقدة لاستعراض والمراجعة على برنامج وميزانية عام ١٩٩٧
١٠	- خبراء استشاريون لدعم التعاون مع : (١) وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والاتفاقات دون الإقليمية (٢) البنك الدولي (برنامج المساعدة التقنية والبيئية لمنطقة البحر المتوسط) ، مرفق البيئة العالمية ، مصرف الاستثمار الأوروبي ومصادر التمويل الأخرى (٣) المنظمات غير الحكومية
(١)	- اجتماع اللجنة الاستشارية المشتركة بين الوكالات لتنسيق أنشطة مدبوغ مع وكالات الأمم المتحدة
(٢)	- اجتماع مع مدراء مراكز الأنشطة الإقليمية ليرسمون أنشطة خطة عمل البحر المتوسط وتنسيقها
٥	- تدريب مسؤولين وطبيعين في وحدة البحر المتوسط على برامج وإجراءات خطة عمل البحر المتوسط (دعم مباشر للبلدان ، ٦ - ٨ مشاركين)

الميزانية المowanق عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	العنصر
١٥	- دعم الدورات التدريبية ذات الصلة بخطة عمل البحر المتوسط ، دعم مباشر للبلدان (عقود من الباطن)

١٩٩٦	
* * ١٧٢	صندوق الاستثماري للبحر المتوسط

(١) نفقات السفر شاملة في وكالات التعاون مع مدبلول .

(٢) نفقات السفر شاملة في مراكز الأنشطة الإقليمية ذات الصلة .

* مدبلول بالكامل من قبل حكومة فرنسا .

* خصص مبلغ إضافي مقداره ١٢٠ ألف دولار لعام ١٩٩٦ لتنسيق برنامج إدارة المناطق الساحلية وتطويره .

الاطار القانوني

٢١

الهدف

وضع بروتوكولات وتدابير إضافية والترويج لوضع اتفاقيات دون إقليمية وصياغة تدابير ملائمة واعتمادها لتحديد المسؤولية والتعويض عن الأضرار الناجمة عن تلوث البيئة البحرية وتشجيع اعتماد تشريعات وطنية ذات صلة وضمان امتثال الطرف المتعاقد بتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها .

الميزانية الموقن عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
٢٠	- مستشار قانوني لتقديم المساعدة لطرفين متعاقدين لجمعية تشريعيهما، الوطنية المتعلقة بحماية البيئة الساحلية (خبراء استشاريون)
٥	- إعداد مشروع لإجراء ملائم لتحديد المسؤولية والتعويض عن الأضرار الناجمة عن تلوث البيئة البحرية طبقاً للمادة ١٢ من اتفاقية برشلونة مع الأخذ في الاعتبار عمل الهيئات الأخرى في هذا الموضوع (عقد من الباطن)
* *	- اجتماع خبراء قانونيين وتقنيين للدراسة تعديلات على بروتوكول حماية البحر المتوسط من التلوث من مصادر بحرية يعقبه مؤتمر مفوضين
* * *	- اجتماع خبراء قانونيين وتقنيين للدراسة بروتوكول نقل النفايات الخطيرة عبر الحدود يعقبه مؤتمر مفوضين
* * * ١٩	- اجتماع خبراء قانونيين وتقنيين لاستعراض مشروع إجراء ملائم لتحديد المسؤولية والتعويض عن الأضرار الناجمة عن تلوث البيئة البحرية

١٩٩٦	
٤٤	مجمع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

* بحول من حكومة ايطاليا .

* بحول من حكومة تركيا .

* * * تسعى الامانة للمحصل على اموال اضافية من مصادر خارجية .

الت التنمية المستدامة

٣١

(١) جدول أعمال القرن ٢١ المتعلق بالبحر المتوسط

الهدف

اعادة توجيه جميع انشطة خطة عمل البحر المتوسط نحو التنمية المستدامة تمشيا مع قرارات الأمم المتحدة ومؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية . ومؤتمرا تونس بشأن التنمية المستدامة في البحر المتوسط . عقد أول اجتماع لجنة البحر المتوسط المعنية بالتنمية المستدامة واعداد برنامجها ومسائلها التنظيمية .

الميزانية المولانة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
١٠	- اعداد تقرير عن "التنمية المستدامة في البحر المتوسط : الحالة والرصد ومؤشرات التقييم"
٦٤	- اجتماع لجنة البحر المتوسط المعنية بالتنمية المستدامة

١٩٩٦	
٧٤	مجمع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

(ب) برنامج إدارة المناطق الساحلية

الهدف

تكامل سياسات الإدارة الإنمائية والبيئية والموارد في المناطق الساحلية المتقرحة التي وافقت عليها الأطراف المتعاقدة وستشمل برامج الإدارة المتكاملة ، كلما كان ذلك ملائما ، النتائج والمعرفة العلمية لجميع عناصر خطة عمل البحر المتوسط مثل تنمية المناطق الساحلية بما في ذلك التحليل المنظوري ووضع سيناريوهات ، ولاسيما أعمال برنامج الأعمال ذات الأولوية والرصد وتنفيذ التدابير المشتركة التي اعتمدتها الأطراف المتعاقدة وتنفيذ اتفاقية برشلونة والبروتوكولات المتعلقة بها وخطط الطوارئ والمناطق المتمتعة بحماية خاصة والموقع التاريخية .

يشمل هذا البرنامج ستة مشروعات جارية لبرنامج إدارة المناطق الساحلية في مراحل مختلفة من التنفيذ وهي : جزيرة رودس (اليونان) ، منطقة فوكا - مطروح (مصر) الساحل اللبناني ، منطقة صفاقس (تونس) ، الجزائر ، المغرب .

البدء الفوري في إعداد المشروعات الثلاثة الأخرى للبرنامج التي وافقت عليها الاجتماع العادي الثامن للأطراف المتعاقدة (إسرائيل ومالطا ولبنان) عندما تناح الأموال في الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط .

استعراض وتقييم الاستراتيجيات التي تتبعها الدول المختلفة للبحر المتوسط لضمان حماية السواحل من خلال وسائل قانونية وتعزيز تبادل الخبرات المتعلقة بالسياسات واستراتيجيات حماية السواحل .

الميزانية المولّقة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
١٣٨	- خبراء وخبراء استشاريون للمساعدة في إعداد وتنفيذ وثائق وأنشطة ينبع عنها تنفيذ برنامج إدارة المناطق الساحلية والأنشطة التمهيدية للمتابعة
٢١٧	- مساعدة الهيئات المشاركة في برنامج إدارة المناطق الساحلية التي وافقت عليها الأطراف المتعاقدة (عقود من الباطن)
٢٨	- دراسة عن أثر تغير المناخ على المنطقة الساحلية للبحر المتوسط (عقد من الباطن)
٥٧	- اجتماعات مشاورات تتعلق بكل منطقة ساحلية (٦-٥ اجتماعات مع ٧ مشاركين تجريها يكفلهم برنامج الأمم المتحدة للبيئة)

٦٠	- وضع سياسات لادارة المناطق الساحلية وتنفيذها
----	---

١٩٩٦	
٥٠٠	مجمع الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط

ملاحظة : تفاصيل المبالغ الواردة أعلاه هي كما يلى:

برنامج الأعمال ذات الأولوية (١٨٥ .٠٠٠) : مدبول (للرصد ٥٥ و لتغير المناخ ٢٨ .٠٠٠) ; سيناريوهات مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء (٥٤ .٠٠٠) : المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري (٢٠ .٠٠٠) ; المناطق المستعدة بحماية خاصة (٢٨ .٠٠٠) : وحدة التنسيق (١٠ ٢٠٠) ; البيانات (٢٨ .٠٠٠) .

ويتوقع أن تساهم البلدان المضيفة للبرنامج بأموال تتناسب وتنفيذ البرامج .

٤) الاعلام والتدريب

الهدف

إرسال المعلومات البيئية إلى الحكومات وذلك للتأثير على استجاباتها واتخاذ إجراء للمتابعة ، وتنمية وعي جماهيري أكثر وخلق اتجاهات تدعم السياسات والأعمال من أجل التنمية المستدامة وحماية البيئة .

الميزانية الموقن عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
١٥	- إعداد وترجمة النشرة الإعلامية "أمواج المتوسط" (بالعربية والإنكليزية والفرنسية) خبراء استشاريون
٢٥	- طبع ونشر "أمواج المتوسط" (عند من الباطن)
٢٠	- الاعلام : تعزيز زيادة الوعي البيئي ؛ تبادل/نشر المعلومات ؛ مساعدة ثقافية/خدمات مرجعية؛ أمين مكتبة (خبراء استشاريون)
٢٠	- حلقات للوعي الجماهيري عن البحر المتوسط ، وصيانة الخط الساحلي ، والمياه النادرة وما إلى ذلك (دعم المنظمات غير الحكومية وتدريب ومسابقات وحملات للشباب وما إلى ذلك)
٣٠	- إعداد كتيبات وتقارير عن خطة عمل البحر المتوسط وتحريرها وترجمتها
٢٠	- طبع هذه الكتيبات والتقارير ونشرها

١٩٩٦	
١٣٠	مجموع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

- ومن أجل جميع هذه الأنشطة ، ستسعى وحدة التنسيق ومراكز الأنشطة الإقليمية للحصول على مساعدة ودعم من مصادر عامة وخاصة .

باء - تنفيذ بروتوكول المصادر البرية وبروتوكول الإلقاء

٥' تنفيذ بروتوكول المصادر البرية وبروتوكول الإلقاءالهدف

إعداد تقييمات لحالة تلوث البحر المتوسط بمواد المرفقين الأول والثاني وإعداد تدابير مشتركة مقترحة مثل تلك المواد وتقديم المساعدة للبلدان في تنفيذ تلك التدابير . توفير معلومات تستخدم للمساعدة في ادارة عملية التنمية المستدامة في مساعدة الأطراف المتعاقدة في فرض التشريعات والتدابير من خلال تقديم المشورة بشأن البنية الأساسية الادارية وتدريب افرقة المفتشين .

<u>الميزانية الموقعة عليها</u>		<u>الأنشطة</u>
١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)		
		<u>الماعدة</u>
٢٠	- تقديم المساعدة للبلدان في تنفيذ بروتوكول المصادر البرية	
٦٥	- تقديم المساعدة للبلدان في فرض التشريعات والتدابير لمكافحة التلوث البحري	
		<u>قسم التلوث</u>
١٥	- إعداد وثائق عن تقييم تلوث البحر المتوسط بماء من مصادر بحرية (خبراء استشاريون)	
		<u>البحث</u>
١٠٠	- تقديم المساعدة للهيئات المساهمة في برامج البحث ، من خلال توفير منح للبحوث حوالي ٧٠ منحة لحوالى ٦٠ هيئة (عقد من الباطن)	
		<u>الاجتماعات والتدريب</u>
٣٥	- اجتماع خبراء بشأن موضوعات تتعلق بمصادر بحرية	
*	- اجتماع خبراء لإعداد مبادئ توجيهية للاقاء حماة المجرى وانقاض المفتر	
١٩٩٦		
٢٣٥	مجمع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط	

يول من حكومة اسبانيا .

*

جيم - رصد التلوث البحري في البحر المتوسط

٦٣) انشطة الرصد والبحوث (مدبول)

الهدف

تحقيق برنامج رصد للتلوث البحري شامل ومتعدد يشمل جميع بلدان البحر المتوسط ويغطي مصادر التلوث والمناطق الساحلية والمرجعية والتلوث المحمول جوا وتحقيق نوعية عالية من بيانات الرصد التي يمكن استخدامها في عملية إدارة التنمية المستدامة .

الميزانية المواقع عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
* ٣٠٠	<p>الرصد</p> <ul style="list-style-type: none"> - تقديم المساعدة للهيئات المساهمة في برامج الرصد من خلال تقديم الأدوات والإمدادات (حوالى ٨٠ هيئة) (عقد من الباطن)
٥٠	<ul style="list-style-type: none"> - تقديم المساعدة لهيئات رصد التأثيرات البيولوجية (مرحلة تجريبية) (عقد من الباطن)
٢٥	<ul style="list-style-type: none"> - صيانة المعدات المقدمة إلى الهيئات المساهمة في مدبول (قطع غيار) حوالى ٤٠ هيئة) (عقد من الباطن)
١٠	<ul style="list-style-type: none"> - خبراء استشاريون لتحليل بيانات مدبول وتقديرها
٣٠	<p>التدريب والطبع الدراسية</p> <ul style="list-style-type: none"> - التدريب أثناء العمل للمشاركين في برنامج رصد مدبول (حوالى ٤٠ مشاركا)
٢٠	<ul style="list-style-type: none"> - منح دراسية للمشاركين في بحوث وبرنامج رصد مدبول لكي يقدم إلى اجتماعات بيانات مدبول (حوالى ٣٠ مشاركا)
٤٠	<p>ضمان نوعية البيانات</p> <ul style="list-style-type: none"> - تقديم المساعدة للهيئات المساهمة في برامج الرصد لضمان الحصول على بيانات ذات نوعية عالية يعتمد عليها . من خلال برامج ضمان نوعية البيانات التقريرية وعارضات الرصد المشترك والمقارنة المشتركة للنتائج ونشر المعلومات العلمية (حوالى ٢٠ هيئة) (عقد من الباطن)
١٠	<ul style="list-style-type: none"> - تقديم المساعدة للهيئات المساهمة في برامج الرصد من خلال شراء ووضع معايير مواد مرجعية (حوالى ٤٠ هيئة) (عقد من الباطن)

* اعتمد مبلغ إضافي مقداره ٥٥ ألف دولار لعام ١٩٩٦ لرصد أنشطة برنامج إدارة المناطق الساحلية .

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
١٠	- برنامج معايرة مشتركة للهيئات المساهمة في مدبول (حوالى ٤٠ هيئة) (عقود من الباطن)
٥٥	<u>الاجتماعات والدورات التدريبية</u> - اجتماع المسقون الوطنيين لمدبول
٥٥	- اجتماع خبراء بشأن اعداد برنامج تفصيلي للمرحلة الثالثة لمدبول
٦٠	<u>البحث</u> - تقديم المساعدة للهيئات المساهمة في برنامج البحث ، من خلال تقديم منح للبحوث (حوالى ٣٠ منحة حوالى ٢٥ هيئة) (عقد من الباطن)

١٩٩٦	
٦١٥	مجمع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط
٥٠	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
٦٦٥	مجمع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط + برنامج الأمم المتحدة للبيئة

تكليف الموظفين والتشغيل التي تغطي الأنشطة من ١ إلى ٦

إن زيادة مرتبات الموظفين الفنيين هي نتيجة الزيادة العادلة للعلاوات لكل وظيفة وإلى الزيادة الكبيرة في تسوييات مقر العمل (٩٪٨) لأنينا التي تمت في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ وزادت تكاليف السفر أيضاً نظراً لزيادة عدد البعثات الضرورية لحضور اجتماعات عديدة في البحر المتوسط المتعلقة بتطوير الانتشطة نحو التنمية المستدامة في البحر المتوسط.

وتعكس الزيادة في المرتبات تحت بند الدعم الإداري بغض النظر عن الزيادة العادلة للعلاوات نتائج مسح المرتبات الذي تم في أثينا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	رجل/شهر	وحدة التنسيق ، أثينا ، اليونان	
		الموظفين الفنيين	
١٢٠	١٢	-	منسق مد ١ / مد ٢
١١٥	١٢	-	موظف كبير للبرنامج / أخصائي في علم البحار - مد - ١
١٠٥	١٢	-	موظف كبير للبرنامج / اقتصادي - ف - ٥
٨٧	١٢	-	موظف برنامج/أخصائي في علم البحار - ف - ٤
٨٦	١٢	-	موظف تشغيل كمبيوتر - ف - ٤
(١)	١٢	-	إدارة الصندوق/ موظف إداري - ف - ٣
٥١٣		مجموع الموظفين الفنيين	
		الدعم الإداري	
٣٢	١٢	-	مساعد إعلامي خ - ٧
(١)		-	مساعد إداري خ - ٦ / خ - ٧
٢٧	١٢	-	سكرتير أول خ - ٥
(١)	١٢	-	مساعد معالجة البيانات خ - ٥
(١)	١٢	-	كاتب إداري أول - خ - ٥
٢٧	١٢	-	مساعد بحث خ - ٤ / خ - ٥
(١)	١٢	-	سكرتير أول خ - ٤
٢٦	١٢	-	سكرتير أول خ - ٤
٢٦	١٢	-	سكرتير أول خ - ٤
٢٦	١٢	-	سكرتير بلغتين خ - ٤

وحدة التنسيق ، أثينا ، اليونان	رجل/شهر	الميزانية الموقعة عليها
- سكرتير بلغتين خ - ٤	١٢	١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)
- كاتب اتصالات - ٣	١٢	٢٥
- كاتب / سائق خ - ٣	١٢	٢٤
- كاتب خ - ٢	١٢	١٨
- سكرتير بلغتين خ - ٣	١٢	٢٣
- مساعدة مؤقتة		* ٩
- أجر إضافي		١٩
إجمالي الدعم الإداري		٣٠٨
السفر في مهام رسية		٩٠
		١٩٩٦
مجموع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط		٩١١

* اعتمد مبلغ إضافي مقداره ٢١ ٠٠٠ دولار تحت بند المساعدة اليونانية النظرية .

(١) مدفوعة تحت بند تكاليف دعم البرنامج .

نفقات تغطيها المساهمة النظيرة اليونانية لبرنامج خطة عمل البحر المتوسط

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	وحدة التنسيق ، أثينا ، لبنان
٢١	<u>الدعم الاداري</u> مساعدة مؤقتة -
٢٧.	تكاليف المكتب (بما في ذلك التسويات)
* ١٠٩	الإيجار -
٤٠٠	مجموع تكاليف المكتب والدعم الاداري
١٩٩٦	
٤٠٠	مجموع المساهمة النظيرة اليونانية

* في حالة انتقال المقر ، يوافق المكتب على التعديل في الميزانية بناء على التغيير في التكاليف .

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	رجل / شهر	الوكالات المعاونة مع مذبول
		الموظفون التقنيون
١٠٥	١٢	- أخصائي كبير بمنظمة الصحة العالمية - وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط (أثينا) - ف - ٥
١٠٥	١٢	- موظف كبير في إدارة مصائد الأسماك بمنظمة الأغذية والزراعة - وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط (أثينا) - ف - ٥
٩٠	١٢	- مهندس صيانة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية (المختبر الدولي للإشعاع البحري) (موناكو) - ف - ٣
٢٩٩		مجموع الموظفين التقنيين
		الدعم الإداري
٢٨	١٢	- سكرتير بمنظمة الصحة العالمية - وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط (أثينا) خ - ٥
٢٨	١٢	- سكرتير بمنظمة الأغذية والزراعة - وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط (أثينا) - خ - ٤
٤٨	١٢	- مساعد مختبر بالوكالة الدولية للطاقة الذرية - المختبر الدولي للإشعاع البحري (موناكو) خ - ٦
١٥	٦	- مساعدة مؤقتة بمنظمة الصحة العالمية - (أثينا)
١٢		- مساعدة مؤقتة في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية - المقر (جنيف)
١٢		- مساعدة مؤقتة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة - المقر - (باريس)
١٤٣		مجموع الدعم الإداري
		السفر في مهام رسمية
١٦		- منظمة الصحة العالمية (أثينا)
١٦		- منظمة الأغذية والزراعة (أثينا)
١٠		- المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (جنيف)
٢٠		- الوكالة الدولية للطاقة الذرية (موناكو)
٩		- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة (باريس)
٧١		إجمالي السفر

تكاليف المكتب

تغطي تكاليف مكتب وحدة البحر المتوسط تكاليف المكتب لموظفي منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية الموجودة في وحدة التنسيق في أثينا . وتغطي تكاليف المكتب التي تتطلبها جميع الوكالات في مقاربها أو مكاتبها الإقليمية الوكالات المعنية باعتبار ذلك جزءاً من المساحة النظيرة .

٥١٣

مجمع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

دال - تنفيذ البروتوكول المتعلق بالتعاون في مكافحة تلوث البحر المتوسط بالنفط والمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ

٧. منع التلوث من السفن ومكافحته

(أ) تنفيذ البروتوكول المتعلق بالتعاون في مكافحة تلوث البحر المتوسط بالنفط والمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ .

الهدف

تدعيم قدرات الدول الساحلية في البحر المتوسط وتسهيل التعاون فيما بينها للتدخل في حالات الطوارئ والحوادث التي تسبب أو يحتمل أن تسبب تلوث البحر بالنفط والمواد الضارة الأخرى ولاسيما في حالات الطوارئ التي قد تحدث خطراً أو تكون على وشك أن تحدث خطراً على البيئة البحرية أو عندما يمكن أن تؤثر على الحياة البشرية .

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
١٠	- تقديم المساعدة للبلدان في وضع نظام وطني للاستعداد والاستجابة (خبراء استشاريون)
١٠	- تقديم المساعدة للدول في وضع نظام للاستجابة لحالات الطوارئ في الموانئ
٦	- تقديم المساعدة للبلدان في إعداد ووضع اتفاقيات ثنائية ومتعددة الأطراف فيما بين الدول الساحلية المجاورة
٦	- تقديم المساعدة للمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري في تكيف فاذج توقيع ونظام دعم القرارات في الأقليم (خبراء استشاريون)
٦٠	- اجتماع جهات الاتصال في المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري لتقديم تنفيذ برامج الأنشطة
٧٠	- دورة تدريبية إقليمية من النوع العام عن الاستعداد والاستجابة للتلوث بالنفط (٢٢-٤٥ مشاركاً)
٩	- تقديم المساعدة التقنية للدول في تنظيم دورات تدريبية وطنية (حوالى ٣٥ مشاركاً)
٨	- تقديم المساعدة للدول في حالات الطوارئ (وحدة المساعدة في البحر المتوسط)

١٩٩٦	
* ١٧٩	مجمع الصندوق الاستئمانى للبحر المتوسط

تم تخصيص مبلغ إضافي مقداره ٢٠ ألف دولار لعام ١٩٩٦ لبرنامج إدارة المناطق الساحلية.

*

تكاليف الموظفين والتشغيل

الميزانية الموقن عليها ١٩٩٦	رجل/شهر	المركز الإقليمي لل الاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري في البحر المتوسط فالتا ، مالطة الوكالة المتعاونة ، المنظمة البحرية الدولية
		الموظفين التقنيين
١٣١	١٢	مدير مد - ١ -
١٠٥	١٢	خبير تقني ف - ٤ -
١٠٥	١٢	كيميائي ف - ٤ -
(١)	١٢	مهندس ف - ٢ -
٣٤١		مجموع الموظفين التقنيين
		الدعم الإداري
٢٠	١٢	مساعد إعلامي خ ع - ٦ -
١٨	١٢	سكرتير أول/مساعد إداري خ ع - ٦ -
١٧	١٢	سكرتير كاتب خ ع - ٤ -
١٧	١٢	سكرتير كاتب خ ع - ٤ -
١٧	١٢	حارس / مستنسخ وثائق خ ع - ٣ -
٨٩		مجموع النعم الإداري
٣٥		السفر في مهام رسمية
٨٥		تكاليف المكتب
١٩٩٦		
٥٥.		مجموع الصندوق الاستثنائي للبحر المتوسط

(١) معار من الحكومة الفرنسية .

هاء - الإدارة السليمة بيئياً للمناطق الساحلية للبحر المتوسط

١٨. الإدارة السليمة بيئياً للمناطق الساحلية للبحر المتوسط

(١) الرقابة والتحليل المنتظم والمنظورى للبيئة والتنمية في البحر المتوسط (مركز الأنشطة الأقليمية لخطة الزرقاء)

الهدف

المساعدة في إعداد سيناريوهات وطنية أو ساحلية أو قطاعية في بلدان البحر المتوسط تتمشى مع نتائج ومنهجيات الخطة الزرقاء؛ وجمع ومعالجة بيانات تتعلق بالتقنيات الملائمة لإقليم البحر المتوسط بأكمله ومناطق شريطة الساحل؛ تدريب الأخصائيين الوطنيين والمحليين على التحليل المنتظم والمنظورى، وتزويد السلطات المختصة بالأدوات وطرق العمل المنظورى كما تطبق على التنمية المستدامة في الأقاليم الساحلية وعلى أساس الخبرة والإنجازات المتحققة لمركز الأنشطة الأقليمية لخطة الزرقاء.

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
١٥	دراسات منتظمة ومنظورة (خبراء استشاريون) دراسات على مستوى حوض البحر المتوسط : وضع أدوات منظورة للمستوى الساحلي
١٥	- التنمية الحضرية مقابل التنمية الريفية في التنمية المستدامة في البحر المتوسط وسياسات استخدام الأرض
١٥	التدريب والاتصالات حلقة عمل وتدريب إقليمي عن الأدوات الوسائل المنتظمة والمنظورة الممكن تطبيقها في المناطق الأقليمية والساحلية (واحدة بالإنجليزية وواحدة بالفرنسية ، ١٥ مشاركاً لكل حلقة)
* ٤٠	- حلقة تدريس عن "النقل الساحلي والتنمية المستدامة"
١٠	- إعداد كراسات ونشرها (١ أو ٢)
١٠	- إعداد تقارير وتحميرها

١٩٩٦	
* *٨٥	مجمع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

* ستحاول الخطة الزرقاء الحصول على مصادر للتمويل إضافية .

* اعتمد مبلغ إضافي مقداره ٤٥ ألف دولار لعام ١٩٩٦ لبرنامج إدارة المناطق الساحلية .

وظائف مرصد البيئة والتنمية في البحر المتوسط

الهدف

جمع البيانات الاجتماعية الاقتصادية والبيئية عن جميع بلدان البحر المتوسط ومعالجتها . وتحسين قواعد البيانات والإحصائيات ووضع مؤشرات بيئية في إطار عمل "مرصد البيئة والتنمية للبحر المتوسط" المنفذ بدعم من الاتحاد الاقتصادي الأوروبي . ومساعدة البلدان في بدء وإنشاء مراصد وطنية .

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
١٠	تحسين البيانات الاجتماعية الاقتصادية والبيئية واستيفاؤها ونشرها
١٠	تحديد المؤشرات البيئية وتطبيقها
١٥	فريق عمل بشأن الإحصائيات والمؤشرات البيئية (١٠-٧٧ مشاركين)
٣٠	مساعدة البلدان في إنشاء مراصد وطنية
٢٥	إعداد ملفات قطرية وأنشطة بحوث (عقد من الباطن - خبراء استشاريون)
* ١٥	حلقة عمل إقليمية عن مؤشرات التنمية المستدامة

١٩٩٦	
١٠٥	مجموع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

* ستحاول الخطة الزرقاء الحصول على مصادر للتمويل إضافية .

(ب) التخطيط الساحلي وإدارته (برنامج الأعمال ذات الأولوية)

الهدف

ان الاهداف الرئيسية من البرنامج المقترح هى المساهمة في تقدير قدرات السلطات والمؤسسات والخبراء المحليين والوطنيين في تنفيذ عملية الادارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر المتوسط (كفاءة الادارة) ، وتحسين نقل نتائج انشطة برنامج الاعمال ذات الأولوية إلى جهات الاتصال الوطنية والمشاركين المهمين المحليين والوطنيين (الاتصالات الحسنة) ، ومساعدة في حل المشاكل البيئية المحسوسة للمناطق الساحلية (التنفيذ) .

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
١٠	التخطيط المتكامل وإدارة المناطق الساحلية - اعداد مبادئ توجيهية للتطبيق العملي للأدوات الاقتصادية في الناطق الساحلي
٥	- تنفيذ بعثات معايدة قطرية لنقل آخر الانجازات في برنامج ادارة المناطق الساحلية ومساعدة في تنفيذ التشريعات ورصد خطط البرنامج وتنفيذها واعداد دراسات ما قبل الجدوى ومتطلبات التمويل الوطني وما الى ذلك .
٣٠	- حلقة عمل تلبية عن تقييم آخر التطورات العلمية في برنامج ادارة المناطق الساحلية في البحر المتوسط (١٥ مشاركا)
١٢	- دورة تدريبية وطنية عن تطبيق المبادئ التوجيهية لإدارة المناطق الساحلية (٢٠ مشاركا) (تدريب)
١٠	- ادارة المناطق الساحلية المرجحة لحلقة عمل تدريبية وطنية بشأن نظام المعلومات المغرافية (٨ مشاركين) (تدريب)
١٠	- دورة تدريبية وطنية عن تطبيق النهج السليم بينما في تخطيط وتنمية الاعمال السياحية باستخدام المبادئ التوجيهية لتقييم قدرة العمل للسياحة (١٥ مشاركا).
٤	تقييم الاثر البيئي - تقديم المساعدة للسلطات الوطنية لتنفيذ عملية تقييم الاثر البيئي (خبراء استشاريون)
١٠	- دورة تدريبية وطنية عن تطبيق تقييم الاثر البيئي (٢٠ مشاركا)
٤	ادارة موارد المياه - بعثات معايدة قطرية تهدف إلى بناء القدرات على الصعيدين الاقليمي والمحلى ، للادارة المتكاملة لموارد المياه وتبادل المعلومات ونقل المعرف

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
٣٠	- حلقة عمل إقليمية عن تطبيق المبادئ التوجيهية للدارة المتكاملة لموارد المياه (١٥ مشاركا)
٤	- تأكيل التربة بعثات مساعدة قطرية لتنظيم رصد واعداد خطط للحماية من التأكيل والتصرّف في المناطق الساحلية
٣٠	- حلقة عمل إقليمية عن تطبيق مبادئ توجيهية عن عمليات رصد التأكيل في المناطق الساحلية في البحر المتوسط
٨	ادارة النفايات الصلبة والسائلة - اعداد مبادئ توجيهية لتطبيق معايير الملوثات في المناطق الساحلية في البحر المتوسط
* ٣٠	- دورة تدريبية إقليمية عن إعادة استخدام مياه الفضلات الحضرية (١٥ مشاركا)
٤	- بعثات مساعدة قطرية لاعداد دراسات ما قبل الجدوى لشبكات معالجة مياه الفضلات
٦	تربيّة الاحياء المائية - تنفيذ انشطة شبكة البيئة وتربيّة الاحياء المائية
١٢	تنفيذ انشطة تمهيدية حلقة عمل بشأن "تربيّة الاحياء المائية وبيئة البحيرات الشاطئية"
١١	- تنفيذ انشطة تمهيدية حلقة عمل بشأن التربة في الأسر والبيئات الساحلية مع التأكيد اخاً على وسائل تقييم الأثر القاعدي .

١٩٩٦	
* * ٢٣.	مجمع الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط

ستتضمنها حكومة إسرائيل وقولها جزئياً . *

اعتمد مبلغ إضافي مقداره ١٨٥ ألف دولار لعام ١٩٩٦ لبرنامج ادارة المناطق الساحلية . *

(ج) استشعار البيئة عن بعد

الميزانية الموقعة عليها عام ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
* ١٥٠ ...	الرقابة ودراسة التغيرات البيئية
	الإقليمية
	وضع مشروعات تتعلق برقابة وتصنيف الغطاء النباتي في بلدان البحر المتوسط الساحلية
	المشاركة في إعداد مرصد البحر المتوسط وتنفيذها
	المشاركة في إدارة المناطق الممتدة بحماية خاصة
	المشاركة في انشطة رصد التلوث
	الوطنية/ المحلية
	التدخل في برامج إدارة المناطق الساحلية الفردية على أساس استخدام تقييمات الاستشعار عن بعد
* ٢٠ ...	قاعدة البيانات والمعلومات
	تنفيذ شبكة معلومات عن المؤشرات البيئية المرصودة من خلال الاستشعار عن بعد
	إعداد واستكمال قائمة بمراكن وانشطة الاستشعار عن بعد في البحر المتوسط
* ٣٥ ...	المساعدة والتدريب
	التعليم والتدريب أثناء العمل على تقييمات الاستشعار عن بعد وتطبيقه
	حلقات تدريس عن استخدام تقييمات الاستشعار عن بعد من أجل الدراسات البيئية

الميزانية الموقعة عليها لعام ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
	- تقديم المساعدة التقنية للبلدان
* ٣٠ ...	اجتماع جهات الاتصال لمركز الأنشطة الاقتصادية لاستشعار البيئات عن بعد
* ٣٨٠ ...	تكاليف الموظفين / السفر وتكاليف التشغيل
٦١٥ ...	مجموع المساهمة النظيرة (بآلاف الدولارات)

* تمويل هذه الأنشطة بالكامل تحت بند المساهمة النظيرة لحكومة إيطاليا لمركز الأنشطة الاقتصادية لاستشعار البيئة عن بعد .

تكاليف الموظفين والتشغيل

ترجع الزيادة في تكاليف المرتبات إلى ضرورة تعديلها تبعاً للأوضاع السائدة في البلد المضيف (ولاسيما المتعلقة بالنفقات الاجتماعية والضرائب) وكذلك اسعار الصرف غير المؤاتية وقد شمل هذه الميزانية تخصيص سكرتير بلغتين ليتمكن مركز الأنشطة الاقتصادية للخطة الزرقاء من تلبية احتياجاته الحالية . وسيعمل هذا السكرتير مع المدير والخبرير التقني .

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	رجل/شهر	مركز الأنشطة الاقتصادية للخطة الزرقاء صوفيا أنتيبيوليس ، فرنسا
(١)		الموظرون التقنيون - رئيس
(٢)		- مدير
(٣)	١٢	- مستشار علمي - المنظور
٩٤	١٢	- خبير تقني - مخطط ايكولوجي ومتخصص المرصد
(٤)	١٢	- خبير كمبيوتر
(٥)		- خبير إحصائيات بيئية
(٦)		- موظف متخصص في الوراثة
(٧)		- متخصص في معالجة بيانات الخرائط
٢٠٥		مجموع الموظفين التقنيين والخبراء
٤٦	١٢	الدعم الإداري - مساعد معالجة البيانات
٤١	١٢	- مساعد جمع بيانات
٤٣	١٢	- سكرتير بلغتين
(٨)		- سكرتير (نصف وقت)
٢٠		- مساعدة مؤقتة
١٥٠		مجموع الدعم الإداري
٢٠		السفر في مهام رسامة

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	رجل / شهر	مركز الأنشطة الإقليمية للمخطة الزرقاء ، صرفياً أنتيبيوليس ، فرنسا
٤٥		تكاليف التشغيل

١٩٩٦	
٤٢٠	مجموع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

- (١) تدفع من قبل الحكومة الفرنسية .
- (٢) استكمال المرتب الذي تدفعه الحكومة الفرنسية .
- (٣) تدفع بقتضى مساعدة المجتمع الأوروبي لوظيفة المرصد .

تكاليف الموظفين والتشغيل

تشمل الميزانية المقترحة لعام ١٩٩٦ زيادة في تكاليف الموظفين والتشغيل . وترجع الزيادة في تكاليف الموظفين إلى زيادة النفقات الاجتماعات والضرائب ، وكذلك تكاليف المعيشة وتعكس تكاليف التشغيل القصد من ضمان صيانة تامة لمعدات مركز الانشطة الأقليمية لبرنامج الاعمال ذات الأولوية وتتجديدها . وبغض النظر عن ذلك ، ينبغي زيادة هذه التكاليف وكذلك المرتبات نظراً لمعدل سعر الصرف غير المؤتى .

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	رجل / شهر	مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية سبليت ، كرواتيا
٤١	١٢	الموظفون التقنيون - مدير
٣٠	١٢	- منسق للمشروعات التجريبية
٧١		مجموع الموظفين التقنيين
٢١	١٢	الدعم الإداري - كبير مساعدين للمشروعات / مترجم
٢٠	١٢	- مساعد مشروعات / مترجم
٢٠	١٢	- مساعد مشروعات / مترجم
٢٠	١٢	- مساعد مشروعات / مترجم
٢٠	١٢	- مساعد إداري
٢٠	١٢	- مساعد مالي
٨		- مساعدة مؤقتة
١٢٩		مجموع الدعم الإداري
٢٥		السفر في مهام رسمية
٨١		تكاليف المكتب

١٩٩٦	
٣٠٦	مجموع الصندوق الاستئمانى للبحر المتوسط

وأو - تنفيذ بروتوكول المناطق الممتعة بحماية خاصة والموقع التاريخية

١٩ - حماية التراث المشترك للبحر المتوسط

(أ) المناطق الممتعة بحماية خاصة (مركز الانشطة الاقليمية للمناطق الممتعة بحماية خاصة)

الهدف

تدعم الأنشطة التي تضطلع بها الأطراف المتعاقدة لحماية الموارد والموقع الطبيعية لمنطقة البحر المتوسط وتنسيقها ، وكذلك حماية تراثها الحضاري في المنطقة . تقديم المساعدة للأطراف المتعاقدة في تقييم حالة التنوع البيولوجي في البحر المتوسط.

الميزانية الموقعة عليها عام ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
٢٠	- مساعدة البلدان في إخبار وإنشاء وادارة مناطق ممتعة بحماية خاصة ذات قيمة ايكولوجية (خبراء استشاريون) (قشبى مع المادة ٢-٣-أ من بروتوكول المناطق الممتعة بحماية خاصة النقطة ١٧ (ح) من إعلان جنة)
١٠	- تنفيذ خطة العمل لصيانة الحيوانات البحرية الثديية في البحر المتوسط (عقد من الباطن)
٥	- تنفيذ خطة العمل لإدارة فقمة البحر (عقد من الباطن)
٥	- تنفيذ خطة العمل لصيانة السلاحف البحرية في البحر المتوسط (عقد من الباطن - خبير استشاري)
٢٠	- مساعدة البلدان في مجال صيانة التنوع البيولوجي في النظام الإيكولوجي للبحر المتوسط
٥	- مساعدة البلدان في وضع تشريعاتها التي تتناول المناطق الممتعة بحماية خاصة وصيانة الأنواع (عقد من الباطن)
٥٥	- اعداد قوائم بالمناظر الطبيعية والمواقع الطبيعية (عقد من الباطن)
* ٣٥	دورات التدريب المتعلقة بالمناطق الممتعة بحماية خاصة وصيانة الأنواع (١٤ متدربيا كل عام) - دورات تدريبية عن صيانة الفقمة والسلاحف البحرية والحيوانات الثديية والنباتات البحرية

الأنشطة	الميزانية الموقعة عليها
	١٩٩٦ عام (بآلاف الدولارات)
اجماعات / حلقات تدريس - اجتماع جهات الاتصال للمناطق الممتدة بحماية خاص	٤٠
مجمع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط	١٩٩٦ * * ١٩٩٥

* بالإضافة إلى ذلك ، ستمول دورة تدريبية عن السلحفاة البحرية و تستضيفها حكومة اليونان و ستمول دورة تدريبية عن المناطق المحمية و تستضيفها حكومة إسرائيل .

* * اعتمد مبلغ إضافي سنوي مقدار ٢٨ ألف دولار لعام ١٩٩٦ لبرنامج إدارة المناطق الساحلية .

(ب) صيانة المواقع التاريخية الساحلية ذات الأهمية المشتركة للبحر المتوسط
(١٠٠ موقع تاريخي)

الهدف

حماية المواقع التاريخية الساحلية ذات الأهمية المشتركة للبحر المتوسط التي
حددتتها الأطراف المتعاقدة.

الميزانية الموقعة عليها لعام ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	الأنشطة
١٠	<p>الموقع الواردة في قائمة ١٠٠ موقع تاريخي في البحر المتوسط</p> <ul style="list-style-type: none"> - تحديد أنشطة حماية وصيانة الموقع الوارد في القائمة وتقييمها
١٠	<ul style="list-style-type: none"> - تحديد المشروعات المتعلقة بحماية الموقع التاريخية والانتهاء منها ، بما في ذلك التدابير الدائمة وفي حالات الطوارئ ، بالتعاون مع السلطات المحلية
١٥	<ul style="list-style-type: none"> - حلقة عمل عن وضع اجراءات لصيانة الموقع التاريخية (١٤-١٥ مشاركا)
١٠	<ul style="list-style-type: none"> - مساعدة البلدان في تقييم المخاطر الرئيسية على الموقع التاريخية وفي اعداد تدابير وقائية (عقد من الباطن)
١٥	<p>التدريب / الاتصالات</p> <ul style="list-style-type: none"> - حلقة عمل اقليمية عن ادوات ووسائل ادارة الموقع التاريخية (١٤-١٥ مشاركا)
١٩٩٦	
٦٠	مجموع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

تكليف الموظفين والتشغيل

الميزانية الموقعة عليها ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	رجل / شهر	مركز الأنشطة الاقتصادية للمناطق الممتدة بحماية خاصة تونس العاصمة ، تونس
(١)٣٠	١٢	الموظفون التقنيون - مدير
(١)١٥	١٢	- خبير
٥٧	١٢	- خبير
٤٠	١٢	- باحث في مجال البيانات
١٤٢		مجموع الموظفين التقنيين
١٣	١٢	الدعم الإداري - مساعد اداري
١١	١٢	- سكرتير يجيد لغتين
٦	١٢	- سائق
(٢)	١٢	- موظف مالية
(٢)	١٢	- منظف
(٢)	١٢	- حارس
٣٠		مجموع الدعم الإداري
٢٣		السفر في مهام رسمية
٥٥		تكليف المكتب
١٩٩٦		
٢٥٠		مجموع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

(١) تثل الاموال المخصصة لاستكمال المرتب الذي يدفعه البلد الضيف .

(٢) يدفعها البلد الضيف .

زاي - تكاليف دعم البرنامج

طبقاً لقواعد الأمم المتحدة فيما يتعلق بإنشاء صناديق استثمارية وإدارتها ، تسدد التكاليف الإدارية والتقنية المتکبدة في تنفيذ البرامج والمشروعات المملوكة من الصناديق الاستثمارية إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة . ويحسب مبلغ التسديد على أساس معدل النسبة المئوية المعيارية التي وافقت عليه الجمعية العامة (١٣ في المائة) .

وتغطي التكاليف الخدمات الإدارية المقدمة في المقر أو في وحدة البحر المتوسط مثل إدارة المشروعات وموظفى الإدارة والحسابات والمراجعة الداخلية والخارجية .

١٩٩٦	
٧٢٥	مجمع الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

المساهمات النظيرة المتوقعة النقدية / العينية لمشروعات خطة عمل البحر المتوسط من الأطراف المتعاقدة ووكالات الأمم المتحدة

الميزانية الموقعة عليها لعام ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	البلد
١٥٠	كرواتيا (برنامج الأعمال ذات الأولوية / مركز الأنشطة الأقليمية).
٦١٥	إيطاليا مركز الأنشطة الأقليمية لاستشعار البيئة عن بعد
٧٥	مالطة (المركز الأقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري)
٧٠	تونس (المناطق الممتعة بحماية خاصة لمركز الأنشطة الأقليمية)
٩٦	وكالات الأمم المتحدة منظمة الأغذية والزراعة (مدبول)
١٠٠	منظمة الصحة العالمية (مدبول)
٥٠	المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (مدبول)
٣٠٠	الوكالة الدولية للطاقة الذرية (مدبول)
٨٠	اليونسكو / اللجنة الأقليانوغرافية الحكومية الدولية (مدبول)

الميزانية الموقعة عليها لعام ١٩٩٦ (بآلاف الدولارات)	البلد
٤٠	فرنسا المركز الأقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري
٣٧١	مركز الأنشطة الأقليمية للخطبة الزرقاء
٨٣	مدينة مارسيليا ، أتيليه التراث
٢٤٤	المجتمع الأوروبي مرصد البيئة والتنمية في البحر المتوسط

مصادر التمويل

توافق الاطراف المتعاقدة على مخطط مصادر التمويل التالي للميزانية البرنامجية لعام ١٩٩٦:

(بالدولارات) ١٩٩٦

ألف - الدخل

٤٠٦ ٣٢٥	مساهمات الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط
٥٥٩ ٨٨٨	المساهمة الطوعية للمجتمع الأوروبي
٤٠٠ ...	المساهمة النظيرة اليونانية
٥٠ ...	المساهمة النظيرة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
١٠٠ ...	الفائدة المصرفية (المقدرة)
١٥٤٠ ٨١٤	التعهدات غير المدفوعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (مقدرة)
١٤٨٠ ٤٠٢	اموال غير ملتزم بها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (مقدرة)
٨٥٣٧ ٤٢٩	مجموع الدخل المتوقع

باء - الالتزامات

٦٧٤٨ ٧٢٩	الالتزامات المقترحة لعام ١٩٩٦
٦٧٤٨ ٧٢٩	مجموع الالتزامات

جيم - تمويل الصندوق المتجدد

ثالثا - أنشطة عام ١٩٩٦ لتمويلها من مصادر خارجية

- حالة بيئية البحر المتوسط/ وظائف مرصد البيئة والتنمية في البحر المتوسط .

بناء على طلب الأطراف المتعاقدة ، يقوم مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء بوضع وظيفة "مرصد البيئة والتنمية في البحر المتوسط" في إطار أنشطة خطة عمل البحر المتوسط وبدعم من اللجنة الأوروبية لمرحلة تمهيدية مدتها ثلاث سنوات (١٩٩٥-١٩٩٣)

وتتمثل أهمية هذه الوظيفة وفائدها في :

- بدء وإنشاء مراسد وطنية ،
- اعتبارها جسراً بين المنظمات الإقليمية أو الدولية أو البرامج (الوكالة البيئية الأوروبية ، قاعدة البيانات العالمية بشأن الموارد) ،
- اعتبارها إطاراً للمواجهة والمقارنة الوطنية وفي البحر المتوسط من خلال التحليل القطاعي وتنسيق المؤشرات وتقارير حالة البيئة والتنمية ،
- تكامل المعلومات البيئية في عملية إتخاذ القرارات والحياة العامة ،
- رصد وتقدير الأنشطة المتعلقة بجدول أعمال القرن ٢١ المتعلق بالبحر المتوسط ،

ومن الضروري وضع وتعزيز هذه الوظيفة في نطاق أنشطة خطة عمل البحر المتوسط باعتبارها أداة لإتخاذ القرارات من أجل التنمية المستدامة .

وبناء على ذلك ، هناك حاجة لوارد مالية كافية ، سيخصص جزء منها لميزانية خطة عمل البحر المتوسط من أجل التدابير الجديدة لدعم الأنشطة الجارية . وستتخد كل من وحدة التنسيق ومركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء الخطوات الضرورية للحصول على الأموال الإضافية .

٢ - التنمية المستدامة في البحر المتوسط

تقييم الأنشطة الحالية بشأن التنمية المستدامة في البحر المتوسط وتحديد الأولويات للتنمية المستدامة في البحر المتوسط

تمشياً مع مقررات الأطراف المتعاقدة لاعادة توجيه أنشطة خطة عمل البحر المتوسط نحو التصدي بفعالية اكثراً لتحديات التنمية المستدامة والآثار الضارة على بيئه البحر المتوسط وموارده ، وايلاء الأولوية لادارة المناطق الساحلية والبيئة البحرية وتنوعها البيولوجي (انطاليا ، ١٩٩٣)

ومعأخذ نتائج مؤتمر البحر المتوسط بشأن التنمية المستدامة (تونس ، ١٩٩٤) ، من الضروري الاضطلاع بتقييم للأنشطة الحالية بشأن التنمية المستدامة في البحر المتوسط وتحديد الأولويات والأهداف المحددة للعقد القائم لخطة عمل البحر المتوسط

ولهذا ، يقترح عقد حلقة عمل تنظم في اطار لجنة البحر المتوسط المعنية بالتنمية المستدامة لتحقيق هذا الهدف .

إعداد خطة عمل للتنمية المستدامة في البحر المتوسط

على اساس الوثيقة التي اعدها مؤتمر تونس بشأن جدول أعمال القرن ٢١ المتعلق بالبحر المتوسط وخطة عمل البحر المتوسط ، يقترح ان تضطلع الأطراف المتعاقدة بوضع خطة عمل تتضمن أهداف مشتركة ومحددة ، ولاسيما في المجالات الثلاثة التالية التي لم تشملها أو لم تشملها بما فيه الكفاية خطة عمل البحر المتوسط :

- تكامل البيئة في التنمية المستدامة ،

- تكامل البيئة في التنمية الحضرية ،

- الادارة الرشيدة للموارد الطبيعية - سيجرى اعداد هذه الخطة في اطار لجنة البحر المتوسط الجديدة المعنية بالتنمية المستدامة ،

أنشطة تخطيط المناطق الساحلية

٣ -

بيّنت خبرة خطة عمل البحر المتوسط خلال العقود الماضيين أن برنامج إدارة المناطق الساحلية بيان حقيقي موجه نحو الاعمال في إطار مفهوم التنمية المستدامة ،

وأوضح تسلیم الأطراف المتعاقدة بفائدة برنامج إدارة المناطق الساحلية في زيادة عدد مشروعات البرنامج الذي وصل الآن إلى ١٢ مشروعًا في مختلف بلدان البحر المتوسط .

ومع الأخذ في الاعتبار ان الموارد المالية التي خصصتها الأطراف المتعاقدة لهذه المشروعات لم تكن كافية للتحقيق الفعلي للأهداف الطموحة للعدد المتزايد لمشروعات برنامج إدارة المناطق الساحلية ، من الأهمية بمكان زيادة الموارد المالية المخصصة لهذا البرنامج زيادة كبيرة .

وفضلاً عن ذلك ، أكد اعلان تونس بشأن التنمية المستدامة في البحر المتوسط أهمية تنفيذ نهج التخطيط المتكامل عند تناول المناطق الساحلية .

مساعدة البلدان في مكافحة التلوث البحري

٤ -

أن أحد الشروط الأساسية لمكافحة التلوث هي توافر برامج كافية لرصد مستويات التلوث . ويمكن استخدام البيانات التي تم جمعها من خلال برامج الرصد هذه في التعرف على الاتجاهات المؤقتة والخاصة وتقدير المخاطر الصحية وتقدير الامثل للتشريعات والتدابير المتعلقة بالتلويث البحري .

وهدف هذا النشاط هو المساعدة في تحسين برامج الرصد من خلال توفير أدوات التحليل والمواد الكيميائية والمعدات وتنظيم التدريب المؤسسي والجماعي وتنظيم برنامج لضممان نوعية البيانات .

المساعدة التقنية لعداد مقترحات بمشروعات (مرفق البيئة العالمية ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وما إلى ذلك)

٥ -

يوفر عدد من المؤسسات المالية الدولية (البنك الدولي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومرفق البيئة العالمية ومصرف الاستثمار الأوروبي والمصرف

الأوروبي للإنشاء والتنمية واللجنة الأوروبية ومصرف التنمية العربي ومصرف التنمية الإسلامي وأخرين) مجالاً واسعاً من الامكانيات للبلدان النامية لطلب تمويل مشروعات بدعم مالي كبير .

إن اعداد مقترنات بمشروعات مهمة معقدة ويحتاج عدد من البلدان النامية إلى مساعدة تقنية لاعداد مثل هذه المقترنات بطريقة صحيحة . وهدف هذا النشاط هو توفير هذه المساعدة التقنية للبلدان النامية من خلال الأمانة .

٦ - الاعلام والمشاركة الجماهيرية

ان الوعي البيئي لسكان الدول الساحلية في البحر المتوسط ضروري لدعم سياسة التنمية المستدامة وحماية البيئة في البحر المتوسط .

وستخصص الأموال المقترنة أساساً لدعم حملات الوعي البيئي وبرامج التثقيف على الصعيدين الإقليمي والوطني مع التأكيد الخاص على الحاجة الملحة لبلدان البحر المتوسط النامية . وسيمتد هذا الدعم أيضاً إلى المنظمات غير الحكومية في البحر المتوسط التي تشجع هذه الأهداف

ميزانية لأنشطة تمويل من خلال مصادر خارجية

العنصر	١٩٩٦ (بالدولارات)
-	التنمية المستدامة في البحر المتوسط
-	تقييم الانشطة الحالية بشأن التنمية المستدامة في البحر المتوسط
-	تحديد أولويات التنمية المستدامة في البحر المتوسط
-	إعداد خطة عمل للتنمية المستدامة في البحر المتوسط
-	مرصد البيئة والتنمية في البحر المتوسط
-	انشطة تحطيط المناطق الساحلية
-	مساعدة البلدان في مكافحة التلوث البحري
-	مساعدة تقنية للبلدان لاعداد مقترنات بمشروعات (مرفق البيئة العالمية ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وما إلى ذلك
-	الاعلام والمشاركة الجماهيرية
المجموع الفرعي	١٣٠
-	تكاليف دعم البرنامج (١٣٪ للصندوق الاستئماني للبحر المتوسط)
المجموع	١٤٦٩ . . .



التدليل الأول

اختصاصات مكتب الأطراف المتعاقدة

المادة ١

يتتألف مكتب الأطراف المتعاقدة من ممثلى سنتة أطراف متعاقدة تنتخبهم المجتمعات العادية للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث والبروتوكولات المتعلقة بها .

المادة ٢

يقوم اعضاء المكتب بوظائف الرئيس وأربعة نواب للرئيس ومقرر لاجتماعات ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة ويقوم الرئيس ، أو في حالة غيابه أحد نواب الرئيس ، الذى يقوم بتعيينه ، بوظيفة رئيس المكتب . ويساعد المنسق المكتب في اعماله وينضم بحكم وظيفته إلى المكتب . ويجوز لكل عضو في المكتب أن يصحبه مستشار (مستشارين) .

المادة ٣

تظل الأطراف المتعاقدة الممثلة في المكتب طبقاً للمادة ١ في مناصبهم حتى انتخاب مكتب جديد في الاجتماع العادى للأطراف المتعاقدة التالى . ويجوز إعادة انتخاب عضو واحد أو عضوين ، من بين الأعضاء الستة ، لمدة متتالية أخرى لضمان الاستمرارية .

المادة ٤

يجتمع المكتب مرتين على الأقل في السنة لمدة يومين ، في المجتمعات عادية ، وفي المجتمعات الاستثنائية ، بناء على اخطار مدته شهر ، حسب ما تدعو الحاجة ، للقيام بواجباته بكفاءة بناء على دعوة رئيسة أو بناء على طلب أحد اعضائه . وما لم يقرر عكس ذلك ، يعقد المكتب اجتماعاته في مقر وحدة التنسيق .

المادة ٥

يجوز أن يدعو المكتب أى طرف متعاقد (اطراف متعاقدة) الذى يطلب المشاركة كمراقب في مداولاته بشأن أى مسألة ذات أهمية خاصة لذلك الطرف (الاطراف).

المادة ٦

تعد وحدة التنسيق ، بالتشاور مع رئيس المكتب ، مشروع جدول اعمال كل اجتماع للمكتب ، الذى يمكن أن يكمله أو يعدله اعضاء المكتب ، مع تقديم اخطار كاف مسبق بهذا المعنى .

المادة ٧

تعد وحدة التنسيق الوثائق المطلوبة لمناقشة بنود جدول الاعمال المختلفة . وترسل هذه الوثائق بمدة أسبوعين قبل الاجتماع وتشمل كحد أدنى ما يلى :

- مشروع جدول الاعمال :
- حالة المساهمات ووسائل طلب التسديد أو التذكير بالتسديد ، حسب الاقتصاد :
- حالة الاموال الملزمه بها :
- تقرير مرحلى لوحدة التنسيق ومختلف مراكز الانشطة الاقليمية عن الأنشطة المنفذة :
- توصيات عن مسائل محددة :
- تحديد الاحداث الرئيسية الدولية والوطنية المساهمة في معرفة افضل للتنمية البيئية والتنمية المستدامة في المنطقة والتى قد توفر اساسا افضل لاتخاذ القرارات

المادة ٨

يقدم المكتب عرضاً ميزانيّاً وبرنامج خطة عمل البحر المتوسط لفترة السنتين التالية لوحدة التنسيق .

المادة ٩

ينظر المكتب في مشروع برنامج العمل ومقترنات الميزانية التي تقوم باعدادها وحدة التنسيق لفترة السنتين التالية على ضوء مقترنات الهيكل المؤسسى لخطة عمل البحر المتوسط . ويعرض المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تعليقات ووصيات المكتب على اجتماعات الأطراف المتعاقد ، مع ايلاء الاعتبار للاهتمامات العامة أولويات خطة عمل البحر المتوسط .

المادة ١٠

يستعرض المكتب التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل والاتفاقية والبروتوكولات المتصلة بها . ويرصد تنفيذ المقررات والتوجيهات التي تضعها اجتماعات الأطراف المتعاقدة . ويشرف المكتب على عمل وحدة التنسيق ومراكم الأنشطة الإقليمية في تنفيذ إدارة البرنامج والميزانية المعتمدان من قبل اجتماعات الأطراف المتعاقدة في اطار الأموال المتاحة وال الأولويات .

المادة ١١

يجوز للمكتب ، خلال الفترات بين اجتماعات الأطراف المتعاقدة ، استعراض العلاقات مع خطط العمل الإقليمية المماثلة والمؤسسات المالية الدولية والبرامج والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ذات الصلة . ويجوز للمكتب ، بالتعاون مع وحدة التنسيق ، أن يعرض على اجتماعات الأطراف المتعاقدة مقترنات للسياسة العامة تتعلق بمثل هذه العلاقات .

المادة ١٢

يقرر المكتب ، خلال اجتماعاته أو من خلال المراسلات مع وحدة التنسيق الاستجابة لخطة عمل البحر المتوسط في حالات الطوارئ ويتخذ تدابير للطوارئ في إطار الوظائف والموارد المالية لخطة عمل البحر المتوسط لتناول الأحداث التي تتطلب اعملاً فورية .

المادة ١٣

توزيع تقارير وتوصيات اجتماعات المكتب التي يصيغها المقرر بأسرع وقت ممكن ، لا يتجاوز شهرين بعد الاجتماع ، على جهات اتصال الأطراف المتعاقدة .

المادة ١٤

يستعرض المكتب ويقدم رأية في جميع المسائل التي تقرر اجتماعات الأطراف المتعاقدة أن تفوضها إليه .

التدليل الثاني

تعاون خطة عمل البحر المتوسط مع المنظمات غير الحكومية

١ - مقدمة

١- إن السياسة العامة لخطة عمل البحر المتوسط/برنامج الأمم المتحدة للبيئة هي تشجيع المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية غير الحكومية ذات الصلة في منطقة البحر المتوسط على التعاون والمشاركة في أعمالاً خطة عمل البحر المتوسط/برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ أنشطة حماية البيئة والتنمية المستدامة :

لقد عدلت الأطراف المتعاقدة النظام الداخلي لخطة عمل البحر المتوسط في عام ١٩٨٩ التشمل هذه السياسة :

"يدعو المدير التنفيذي ، مع الموافقة الضمنية للأطراف المتعاقدة ، أي منظمات دولية غير حكومية لها اهتمام مباشر في حماية البحر المتوسط من التلوث إلى إرسال ممثلين لمراقبة أي اجتماع عام أو مؤتمر ، بما في ذلك اجتماعات اللجان التقنية ". (المادة ٨)

٢- ان اهداف تعاون خطة عمل البحر المتوسط مع المنظمات غير الحكومية هي النهوض بالاغراض العامة لخطة وتعزيز السياسات والاستراتيجيات والبرامج الناشئة عن اتفاقية برشلونة والبروتوكولات المتصلة بها ومقررات الأطراف المتعاقدة ولاسيما في مجال التدريب وحشد الاهتمام العام بالمشاكل البيئية الحرجية من خلال خلق مناخ موات لالأعمال البيئية والدعم الجماهيري والرصد وتعزيز سياسات منظماتها في دعم اهداف برنامج الأمم المتحدة للبيئة .

وفضلاً عن ذلك ، فان اغراض هذا التعاون هو ضمان معلومات ومشورة الخبراء والتعاون التقني والمساعدة من المنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية والوطنية للتتمكن المنظمات التي تمثل أقساماً مهمة من الرأي العام في البحر المتوسط ان تعرب عن آراء أصحابها .

٣-١ تقوم خطة عمل البحر المتوسط ، في علاقتها مع المنظمات غير الحكومية بالعمل تمشياً مع المقررات المختلفة لاجتماعات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة .

٢ - تبادل المعلومات

١-٢ يجوز لأي منظمة غير حكومية تتصل اساساً بالقضايا البيئية والتنمية المستدامة في البحر المتوسط أو جزء في منطقة البحر المتوسط وذات طابع غير تجاري أو لا تسعى إلى تحقيق أرباح أن تتبادل المعلومات مع خطة عمل البحر المتوسط وتتلقى معلومات منها .

٢-٢ ينفذ هذا التبادل على أساس مراسلات ترسلها المنظمة غير الحكومية توضح فيها :

- علاقة اهدافها وأنشطتها بأهداف خطة عمل البحر المتوسط المنصوص عليها في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها ؛

- وجود دستور أو اختصاصات توافق عليها جمعية عامة وبرنامج أنشطة ومجلس ادارة (أو ما يماثله) ومكتب أو لجنة منتخب على فترات منتظمة ؛

- إنشاء مقرها أو مكتبه في بلد من بلدان البحر المتوسط (منذ عامين على الأقل)؛

- الاشارة إلى المساعدة (أنشطة ، برنامج تدريب ، الارتفاع بالوعي الجماهيري ، الدعم العالمي ، وما إلى ذلك) الذي يمكن أن توفره لتعزيز سياسات خطة عمل البحر المتوسط .

٢-٣ تتلقى أي منظمة غير حكومية تصبح شريكاً لخطة عمل البحر المتوسط مجاناً :

- نشرة أمواج المتوسط

- الوثائق العامة التي تعدتها خطة عمل البحر المتوسط عن الأنشطة التي يحتمل ان تكون ذات اهتمام للمنظمة .

٤-٢ لا يؤهل هذا الوضع المنظمة للحصول على أي دعم مالي . وفضلاً عن ذلك ، لا يؤهل المنظمة تلقائياً حضور المجتمعات العامة أو المتخصصة .

- إمكانية حضور المنظمات غير الحكومية لاجتماعات خطة عمل البحر المتوسط - ٣
- لكي تمثل المنظمات غير الحكومية وتساهم في الحوار في اطار خطة عمل البحر المتوسط المتعلق بأهدافها وبرامجها ، قد تدعوها وحدة التنسيق لحضور الاجتماعات العامة و/أو الأكثر تخصصاً طبقاً للمادة ٨ من النظام الداخلي لاجتماعات الأطراف المتعاقدة ، وتلتقي المنظمات الوثائق ذات العلاقة في مجال أنشطتها . ١-٣
- تستكمل وحدة التنسيق قائمة (عامة) بالمنظمات غير الحكومية التي تتصل بها . وتعمم هذه القائمة قبل الاجتماعات العادية للأطراف المتعاقدة مع خطابات الدعوة على الأطراف المتعاقدة للموافقة عليها ، طبقاً للمادة ٨ من النظام الداخلي لخطة عمل البحر المتوسط . ٢-٣
- يستعرض مكتب الأطراف المتعاقدة التعاون مع المنظمات غير الحكومية الواردة في القائمة كل عامين ويحدد إستصواب مواصلة علاقات رسمية معها أو وقفها . ٢-٣
- تولى الأولوية في الاجتماعات العامة إلى : ٤-٣
- المنظمات غير الحكومية ذات النطاق الدولي و/أو الإقليمي والاهتمام متعدد التخصصات المعترف به في أنظمتها الأساسية والتمثيل متعدد الجنسيات لمجالس اداراتها وانشطتها ولاسيما التي تساهم في تعاون البحر المتوسط والمعنية بالمسائل التي تشمل جزءاً منها من مجال أنشطة خطة عمل البحر المتوسط .
- ويحتوي الملف الذي تقدمه أي منظمة غير حكومية على معلومات تبين النقاط الواردة أعلاه ولاسيما :
- ١ - دستور المنظمة غير الحكومية أو إختصاصاتها ونظامها الداخلي وكذلك قائمة بأعضاء مجلس الإدارة (أو ما يماثله) والمكتب :
- ب - برنامج أنشطتها لفترة السنتين التالية :
- ج - تقرير عن أنشطة السنوات الماضية وخاصة السنة السابقة الذي يلقى الضوء على نجاحاتها وصعوباتها :

- د - مقتراحات المنظمة لتحسين تعاون البحر المتوسط والالتزامات التي تنوي الاضطلاع بها للمساهمة في هذا التعاون :
- ه - ميزانية العام الحالي والعام التالي .
- تمثيل متناوب (كل سنتين مثلاً) لبعض المنظمات الوطنية التي تختار على نحو متساو فيما بين شمال وجنوب وشرق وغرب منطقة البحر المتوسط ، إذا كان ممكناً ، من خلال اتفاق فيما بين المنظمات :
- ٥-٣ بالنسبة للجماعات المتخصصة ، تعطى الأولوية للمنظمات التي تشمل أكثر من بلد واحد أو كامل منطقة البحر المتوسط ، إذا كان ممكناً . وتدعى إلى الجماعات المتخصصة على أساس اهتمامها المعين . وترتبط بالسائل التي تشمل جزء من مجال أنشطة خطة عمل البحر المتوسط .
- ٦-٢ لا يحق لأي منظمة أن تستفيد من وجودها في اجتماع للاعراب عن آراء سياسية أو فلسفية أو دينية . وعليها أن تحترم سرية المعلومات المقدمة ، إذا طلبت ذلك الأطراف المتعاقدة .
- ٧-٣ عندما ينظم طرف متعاقد أو يستضيف اجتماعاً لخطة عمل البحر المتوسط ، يعطي السلطة للترخيص بالمشاركة الاستثنائية لعدد معقول من المنظمات الوطنية أو دون الإقليمية لحضور الجماعات العامة . وترسل القائمة بهذه المنظمات كتابة بمدة شهر على الأقل قبل الاجتماع إلى وحدة التنسيق أو إلى مركز الأنشطة الإقليمية المعنى .
- ٨-٣ يتوفّر مراكز الأنشطة الإقليمية هاماً معيناً للمناورة فيما يتعلق بالجماعات التي تنظمها واستكمال قائمة المنظمات غير الحكومية المهمة بالشكل التي ستناقش أو التي تناولتها مراكز الأنشطة الإقليمية على نحو محدد .
- ٩ - **مسؤولية المنظمات غير الحكومية المدعوة في علاقتها مع خطة عمل البحر المتوسط**
- ١-٤ تتعاون المنظمات غير الحكومية مع خطة عمل البحر المتوسط في تعزيز اهداف اتفاقية برشلونة والبروتوكولات المتصلة بها وتكون مسؤولة عن تنفيذ برنامج التعاون المتفق عليه على نحو متبادل .

- ٢-٤ تستفيد المنظمات غير الحكومية من الفرص المتاحة لها من خلال اعمالها العادلة لنشر المعلومات عن سياسات وبرامج خطة عمل البحر المتوسط .
- ٣-٤ تتعاون المنظمات غير الحكومية على نحو منفرد أو جماعي في تنفيذ برامج خطة عمل البحر المتوسط .
- ٤-٤ ترسل المنظمات غير الحكومية إلى خطة عمل البحر المتوسط تقاريرها ومطبوعاتها على أساس متبادل .
- ٤-٥ تحظر المنظمات غير الحكومية خطة عمل البحر المتوسط بالتغييرات في هياكلها و/أو الجمهور المهم وكذلك التغييرات المهمة في أماناتها .

قائمة المنظمات غير الحكومية الشركاء مع خطة عمل البحر المتوسط في
مجالى البيئة والتنمية التي يحق لها ، من ناحية المبدأ ،
المشاركة بصفة مراقبين في اجتماعات خطة
عمل البحر المتوسط

AOYE - Arab Office for Youth and Environment (Egypt)

ASCAME - Association of Chambers of Commerce of the Mediterranean

CIIRC - International Centre for Coastal Resources Research (Spain)

EEB - European Environmental Bureau (Brussels)

FIS - Foundation for International Studies (Malta)

Friends of the Earth International (Belgium)

Greenpeace International (Italy)

ICCOPS - International Centre for Coastal and Ocean Policy Studies (Italy)

IJO - International Juridical Organisation for Environment and Development (Italy)

ICI - International Ocean Institute (Malta)

IPIECA - International Petroleum Industrial Environmental Conservation Association (England)

MEDCITIES Network (Spain)

MIO-ECSDE - Mediterranean Information Office for Environment, Culture and Sustainable Development (Greece)

WWF - World Wide Fund for Nature (Italy)

يحق لست منظمات غير حكومية كحد أقصى من جنوب البحر المتوسط اقتراحها
الدول لحضور الاجتماعات لمدة عامين (على أساس متناوب)

قائمة بمنظمات غير حكومية موضوعية يمكن أن ترتبط بالمجتمعات العامة
أو الأنشطة المتخصصة لخطة عمل البحر المتوسط حسب كل حال

ACOPS Advisory Committee on Pollution of the Sea (England)

Amigos del Mediterraneo (Spain)

APNEK - Association de protection de la nature et de l'environnement de Kairouan (Tunisia)

Association de Jeunes pour la Protection de l'Environnement (Algeria)

CEDIP - International Park Documentation Centre (Italy)

CEFIC/EUROCHLOR - European Chemical Industry Council (Belgium)

CETIMA - Centre d'études Internationales du Maghreb et de la Méditerranée (Tunisia)

Committee for the Protection of the Palm Island Protected Zone (Lebanon)

CREE - Centre des Régions Euroméditerranéens pour l'environnement (France)

CYMEPA - Cyprus Marine Environment Protection Association (Cyprus)

DHKD - The Society for the Protection of Nature (Turkey)

E & P Forum - The Oil Industry International Exploration and Production Forum (England)

ECO Mediterranía (Spain)

Environmental Foundation of Turkey (Turkey)

EUROCOAST - European Coastal Zone Association for Science and Technology

Europe Conservation (Italy)

FOE - Friends of the Earth (Spain)

Forêt Méditerranéenne (France)

HELMEPA - Hellenic Marine Environment Protection Association (Greece)

ICAMAS - International Centre for Advanced Mediterranean Agronomics Studies (France)

ICBP - International Council for Bird Preservation (England)

ICED - International Centre for Environment and Development (Egypt/Switzerland)

ICOMOS - International Council on Monuments and Sites (France)

- IMC - International Marine Centre (Italy)
- IME - Institut Méditerranéen de l'eau (France)
- Instituto Universitario de Ciencias Ambientales (Spain)
- JCI - Joycees Ankara (Turkey)
- Le Facoltà dell' Arte e della Scienza (Italy)
- MAREVIVO - Associazione Ambientalista (Italy)
- MEDASSET - Mediterranean Association to save the Sea Turtles (Greece)
- MEDCOAST (Turkey)
- MEDCOM - START Planning Committee for the Mediterranean (France)
- Mediterranean 2000 (France)
- MEDMARAVIS - Mediterranean Marine Bird Association (France)
- MEDPAN - Mediterranean Protected Areas Network (France)
- MEDWET Network - (Italy)
- MEDWIN - Water (France)
- Protection and Preservation of Natural Environment (Albania)
- RIMMO - Réserve Internationale Maritime en Méditerranée Occidentale (France)
- Station Biologique de la tour du Valat (France)
- TEMA - Turkish Foundation for Combating Soil Erosion, Reforestation and the Protection of the Natural Habitats (Turkey)
- TURMEPA - Turkish Marine Environment Protection Association (Turkey)
- UNIMED - University of the Mediterranean (Italy)

التذييل الثالث

**توصيات تتعلق بالقرارات والاعمال الواجب اتخاذها في الموانئ
على الصعيدين الوطنى والإقليمى للاستعداد والاستجابة
للحوادث البحرية التي تشمل مواد خطرة في
مناطق موانئ البحر المتوسط ومداخلها**

١ - ينبغي على الدول الساحلية للبحر المتوسط غير الأطراف في اتفاقيات المنظمة البحرية الدولية ذات العلاقة ان تتخذ الخطوات الضرورية لتصبح اطرافاً في هذه الاتفاقيات . وينبغي على السلطات الوطنية المختصة للدول الساحلية للبحر المتوسط ، على اساس اتفاقيات ومواثيق وأدلة وтوصيات المنظمة البحرية الدولية ، ان تتخذ الخطوات الضرورية لاصدار الشروط القانونية المناسبة وضمان مستوى كاف من الامتثال لهذه الاحكام . وينبغي إيلاء الاهتمام للتوصيات بشأن النقل الآمن ومناولة وتخزين المواد الخطرة في مناطق الموانئ ، التي يجرى تنفيحها حالياً . وعند الانتهاء من تنفيتها ، ينبع على السلطات الوطنية المختصة للدول الساحلية للبحر المتوسط اعداد ، سواء لأول مرة أو كتنفيح ، احكام قانونية وما يتبعها من تنفيذ وفرض لضمان النقل الآمن ومناولة وتخزين البضائع الخطرة في مناطق الموانئ .

٢ - ينبغي ان تضمن حكومات الدول الساحلية للبحر المتوسط ان الشروط القانونية الوطنية المتعلقة بنقل ومناولة البضائع الخطرة تتمشى ، إلى أقصى حد ممكن ، مع المدونات والأدلة ذات العلاقة التي وضعتها المنظمة البحرية الدولية والهيئات الحكومية الدولية الأخرى المسؤولة عن وسائل النقل المختلفة . وينبغي على حكومات الدول الساحلية للبحر المتوسط ان تنسق اعمالها في مختلف المنظمات لتجنب الخروج عن القواعد والنظم القائمة المتعلقة بنقل البضائع الخطرة .

٣ - ينبغي على السلطات الوطنية المختصة للدول الساحلية للبحر المتوسط ، في حالة غياب أي احكام وطنية تشمل النقل البري ونظرأً للتطبيق الواسع لمدونة نقل البضائع الخطرة للمنظمة البحرية الدولية ، مع احكامها التي تؤثر على الصناعات وخدمات التخزين والنقل من المنتجين إلى المستهلكين أن تنظر في قبول ، كاجراء مؤقت ، التوصيات الواردة في المدونة باعتبارها تلبى الحد الأدنى لمعايير السلامة للنقل متعدد الوسائط للبضائع الخطرة .

- ٤ - ينبغي على السلطات المختصة للدول الساحلية للبحر المتوسط أن تحاول إنشاء خدمات حركة مرور السفن في الموانئ وطبقاً للاحتياجات الخاصة لكل ميناء وبمجرد تحديد ضرورة هذا النظام ، سواء كان بسيطاً أو متقدراً ، ينبغي أن تشير السلطة المسؤولة إلى المبادئ التوجيهية للمنظمة البحرية الدولية بشأن خدمات حركة مرور السفن ([14] Res.A.578) التي توفر المشورة في تصميم تشغيل خدمات حركة مرور السفن وينبغي على السلطات أيضاً النظر في تكامل هذه الوظائف في نظام أوسع يشمل الوظائف الأخرى للموانئ .
- ٥ - ينبغي على السلطات المختصة للدول الساحلية للبحر المتوسط ان تضع نظاماً يمكن بناء عليه اخطار سلطة الميناء بوجود بضائع خطرة على ظهر سفينة ، قبل وصولها إلى الميناء أو ابحارها من الميناء . وينبغي أن يتضمن الاخطار المسبق أي عيب في السفينة أو معداتها و/أو محتوياتها من البضائع الخطرة التي قد تؤثر على سلامة منطقة الميناء أو السفينة نفسها .
- ٦ - ينبغي على السلطات الوطنية المختصة للدول الساحلية للبحر المتوسط المسؤولة عن الاستعداد والاستجابة والمساعدة المتبادلة للتلوث البحري العارض أن تحاول ضمان مشاركة ممثلي بلداتها في الفريق العامل لـ OPRC المنشأة في اطار لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية وتقديم مدخلات كتابية لأنشطة الفريق العامل .
- ٧ - ينبغي على حكومات الدول الساحلية للبحر المتوسط ضمان أن الشروط الواردة في اتفاقية OPRC التي تنص على أن الموانئ التي تقع في ولايتها القضائية لديها خطط طوارئ منسقة مع النظام الوطني للاستعداد والاستجابة موافق عليها طبقاً للإجراءات التي وضعتها السلطات الوطنية المختصة ويجرى الامتثال لها . وينبغي على حكومات الدول الساحلية للبحر المتوسط أن تطلب من المشغلين المسؤولين عن تناول المرافق في داخل مناطق الموانئ ، أن يتتوفر لهم خطط طوارئ تتماشى مع خطط طوارئ الموانئ ومنسقة معها . وعلى المستوى المحلي ، ينبغي تنسيق خطة الطوارئ للميناء مع خطط طوارئ البلديات ومع خطط الطوارئ الموضوعة لنشأت ثابتة موجودة بالقرب من مناطق الميناء . وينبغي على السلطات الوطنية المختصة للدول الساحلية للبحر المتوسط المسؤولة عن الاستعداد والاستجابة للتلوث البحري العارض ضمان أن الترتيبات المتعلقة بالتعاون والمساعدة المتبادلة المعتمدة في اطار بروتوكول حالات الطوارئ المتصل باتفاقية برشلونة تؤخذ في عين الاعتبار وتنعكس في خطط طوارئ الموانئ .

يُنْبَغِي عَلَى حُكُومَاتِ الدُّولِ السَّاحِلِيَّةِ لِلْبَحْرِ الْمَتوسِطِ ضَمَانُ أَنْ بِرَامِجِ التَّدْرِيبِ تَنْظِيمٌ لِجَمِيعِ فَئَاتِ الْعَالَمِينَ الَّذِينَ يَقْوِمُونَ بِاَنْشَطَةٍ فِي اطَّارِ خَطَّةِ طَوَارِئِ الْمَبَيْنَاءِ . وَيُنْبَغِي أَنْ تَشْمَلْ هَذِهِ الْبِرَامِجِ تَمَارِينَ وَيُنْبَغِي لِلْمَرْكَزِ الْأَقْلِيمِيِّ أَنْ يُوفِرِ الْمَسَاعِدَةَ فِي تَنْظِيمِ هَذِهِ الْبِرَامِجِ عَلَى الصَّعِيدِيْنَ الْأَقْلِيمِيِّيْنَ وَالْوَطَنِيِّيْنَ مَعَ اِيْلَادِ الْأُولَوِيَّةِ لِلْبَلَدَانِ الَّتِي فِي أَمْسِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا . - ٨



التدليل الرابع

مبادئ توجيهية

تتعلق بتبادل ضباط الاتصال بين الأطراف

المتعاقدة في حالة الاستجابة لعمليات

تشمل دول عديدة

لتحقيق تبادل المعلومات الفوري والفعال والقيادة التشغيلية الفعالة لعمليات الاستجابة للتلوث ، تقوم الأطراف المتعاقدة في بروتوكول حالات الطوارئ المتصل باتفاقية برشلونة باقامة اتصال دائم والحفاظ عليه بين السلطة الوطنية المختصة للطرف الذي تأثر بحره الاقليمي وسواحله والمصالح ذات العلاقة مباشرة بالتلوث والذي يقوم بالقيادة التشغيلية لعمليات الاستجابة والسلطات الوطنية المختصة للأطراف المقدمة للمساعدة أو الأطراف التي تشارك في عمليات الاستجابة . وتظهر حالتان رئيسيتان :

- إما أن التلوث يحدث في مياه طرف متعاقد ويهدد طرف آخر ، أو

- أن مدى المساعدة المقدمة من طرف متعاقد إلى آخر تبرر وجود ضابط اتصال من الطرف المتعاقد المقدم للمساعدة في مقر قيادة الاستجابة للطرف المتعاقد الذي يجري مساعدته .

ومن أجل اقامة هذا الاتصال والحفاظ عليه ، قد تقرر الأطراف تبادل ضباط الاتصال في جميع الحالات عندما تدعوه ، في رأى سلطاتها الوطنية المختصة المسؤولة عن الاستجابة لحادث التلوث ، ظروف الحادث و/أو نطاق تدابير الاستجابة إلى ذلك .

٣ - يكون دور ضباط الاتصال محدودا :

(أ) في الحالة الأولى ، المشار إليها في الفقرة ١ ، لتسهيل تبادل المعلومات بين الأطراف المتعاقدة المهددة من أجل تمكين طرف متعاقد قد يتأثر فيما بعد اعداد اعمال الاستجابة ، وكلما كان ملائما ، بدء عمليات الاستجابة دون انتظار وصول التلوث إلى مياهه :

(ب) في الحالة الثانية المشار إليها في الفقرة ١ ، ارسال أوامر السلطة التي لها القيادة في عمليات الاستجابة (القائد الأعلى في الموقع) إلى المسؤولين عن الموارد للطرف المقدم للمساعدة .

٤ - يعمل كل طرف متعاقد على انضمام ضباط الاتصال إلى العاملين في قيادة الاستجابة وتسهيل أداء واجباتهم ولاسيما ترتيب وصولهم لوسائل الاتصالات .

٥ - عند تعيين ضباط الاتصال ، تأخذ الأطراف في عين الاعتبار أن الاشخاص المختارين لديهم المعرفة المتخصصة ذات العلاقة واتقانهم لغة عمل الطرف الآخر والتمكن من مهارات الاتصالات ، بالإضافة إلى قدرتهم على العمل بكفاءة تحت الضغوط .

٦ - يقوم الطرف الذي يستقبل ضابط اتصال من طرف آخر باتخاذ الترتيبات الضرورية المتعلقة بإجراءات الهجرة والجمارك لدخوله / لدخولها إلى البلد .

مبادئ توجيهية

تتعلق بالترتيبات التي قد تتخذ من أجل ضمان الاتصال ،
في حالة وقوع حادث ، بين السلطات الحكومية
والأطراف المهمة الأخرى

١ - تقوم السلطات الوطنية المختصة للطرف المتعاقد المتأثر بحادث التلوث البحري الذي يهدد بحره الإقليمي وسواحله والمصالح ذات العلاقة باقامة والاحتفاظ ، طوال جميع مراحل تخطيط وتنفيذ انشطة الاستجابة ، باتصال مع الأطراف الأخرى المهمة بحادث التلوث (يشار اليها فيما بعد "بالأطراف المهمة") ، بما في ذلك ملاك السفينة (السفن) والبضائع ولاسيما شركات التأمين ومستشاريها وخبرائها التقنيين .

٢ - والهدف الرئيسي من هذا الاتصال هو الحصول على المعلومات التقنية الضرورية وتبادلها المطلوبة لتخطيط وتنفيذ تدابير الاستجابة المناسبة للتلوث من أجل زيادة فعالية العمليات ، وخفض تأثيرات التلوث على البيئة والموارد المعرضة للخطر ، وخفض التكاليف الكلية لتدابير الاستجابة للتلوث والنظر في الآثار القانونية والمالية الممكنة المترتبة على اعمال الاستجابة المتخذة أو المخطط لها . وتشمل المعلومات ، من بين جملة أمور ، :

(ا) من جانب الأطراف المهمة : المعلومات المتعلقة بالسفينة والبضائع المشتركة في الحادث وتدابير الاستجابة المتخذة أو المخطط لها من قبل الأطراف والموارد ، بما في ذلك العاملين والمعدات والوسائل الأخرى ، التي تتيحها الأطراف للاستجابة للحادث وخطط الطوارئ التي اعدتها وتوافر الأموال من خلال شركات التأمين على السفينة / البضائع ؛

(ب) من جانب السلطات الوطنية المختصة للطرف المتعاقد المتأثر : المعلومات المتعلقة بالتنظيم الوطني للاستجابة للتلوث البحري العارض وخطط الطوارئ الوطنية وال محلية وتوافر الموارد بما في ذلك العاملين والمعدات والوسائل الأخرى، والترتيبات التي وضعتها أو خططت لها السلطات الوطنية المختصة للاستجابة لحادث تلوث والقوانين والقواعد الوطنية التي تشمل مجال التلوث البحري العارض ، بما في ذلك المسؤولية والتعويض .

٣ - ومن أجل ضمان الاتصال الدائم مع الأطراف الأخرى المهتمة بحوادث التلوث ،
تطلب السلطات الوطنية المختصة للطرف المتعاقد المتأثر بهذا الحادث من
الأطراف المهتمة الأخرى تعيين اشخاص يكونون على اتصال دائم بالسلطات
الوطنية المختصة المسؤولة عن عمليات الاستجابة .

٤ - تضمن السلطات الوطنية المختصة أن الاشخاص الذين تعينهم الحكومات للعمل
كنظراء للأشخاص المعينين من قبل ممثل اطراف مهتمة أخرى لديهم معرفة
جيدة بالمسائل التقنية والقانونية والمالية المتعلقة بحوادث التلوث البحري ، بما
في ذلك مخططات المسؤولية والتعويض .